حديث بلال بن رباح رضي الله عنه

في كيفية

نفقة رسول الله صلى الله عليه وسلم

تخريجه – رواياته – شرح غريبه – فوائده

تأليف

أبي عبدالله

محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أحمد باجمال

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالم أجمعين، وعلى آله وصحبه الغر الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإني أحمد الله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، على نعمه العظيمة، وآلائه الجسيمة، التي يتقلب فيها أهل السنة والجماعة، وذلك: بإقامة حلقات العلم، ومجالس الذكر، التي عمَّت بلاد اليمن، سواءً المدن أو القرى، والسهول والجبال، مما ينـدر أن تراه في غيرها على مثل هذا الصفاء والنقاء، والأمن والسكينة، والإقبال والرغبة، والعلم والفقه بحمد الله ومنته، هذه النعمة التي كان أصل منبعها في اليمن، ومبدأ انتشارها من دار **شيخنا ووالدنا الإمام المجاهد مقبل بن هادي الوادعي**-رحمه الله ورفع درجته، وأسكنه الفردوس الأعلى- تلك الدار التي أسسها على التوحيد والسنة، وأنشأها من أجل العلم النافع، حتى آتت ثمارها، وانتشر خيرها، وعمَّ نفعها، وظهرت بركتها، ولم يمت شيخنا -رحمه الله- إلا وقد أقر الله عينه، وطيب نفسه، وشرح صدره، كيف لا، وقد صارت قلعة شامخة لأهل السنة والجماعة، مقصودة من أنحاء العالم ﴿**وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ**﴾ [النحل/ ٥٣] ﴿**وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ**﴾ [إبراهيم/ ٧]، فلما شعر -رحمه الله- بقرب أجله، ومفارقته للدنيا، وهو لا يمتلك شيئًا أعظم من هذه القلعة العامرة بكل خير، أوصى بأن المتحمل لأعبائها، والآخذ لزمامها من بعده، هو: **شيخنا المبارك العلامة المجاهد يحيى بن علي الحجوري** -

حفظه الله وبارك فيه وفي علمه ووقته- فقام عليها أحسن قيام، مع ثقل المسئولية وعِظَمِها، فبذل لها جلَّ وقته وقوته وعلمه وصحته -زاده الله من فضله-، وجند نفسه لله -فيما نحسب والله حسيبه- في الدفاع عنها، والحفاظ عليها، وصيانتها، مع ما يلقاه من ألوان الأذى -زاده الله صبرًا وعونًا- فسار بها على ما سار عليه مؤسسها: من الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك، والحث على التمسك بالسنة والتنفير من البدعة وحبائل الحزبية المقيتة، ومن التعليم، والنصح، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والجرح والتعديل لمن كان له أهلًا، والحرص على التميز من أرباب البدع والضلال، حتى مضت ولا تزال على ما كانت عليه، بل زادت -بحمد الله-: خيرًا ونفعًا وبركةً وثمرةً -زادها الله وشيخها ومن أعانه من فضله-.

فأنا أوصي نفسي وإخواني بالرحلة إليها وعدم الانقطاع عنها، والحفاظ على نعمة حلقات العلم، ومجالس الذكر، والحرص على نشرها، والعناية بها.

ومما منَّ الله به عليَّ وعلى غيري من طلاب العلم لهو: القراءة والمدارسة في كتاب نفيس نافع لشيخنا الإمام مقبل بن هادي الوادعي-رحمه الله ورفع درجته- ألا وهو: «**الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين**» هذا الكتاب الفذ، الذي جمع فيه شيخنا -رحمه الله- عددًا كبيرًا من الأحاديث المسندة الصحيحة مرتبةً على مسانيد الصحابة على حروف المعجم.

وبينما نحن نتدارس أحاديثه، ونستفيد منها عصرًا بمسجد السنة بتريم، إذ مرَّ بي في الشهر المنصرم: حديث جليل القدر، عظيم النفع، كثير الفائدة، ألا وهو حديث بلالٍ –

رضي الله عنه- في كيفية نفقة رسول الله ﷺ، فقمت بمذاكرة إخواني في شرحه، وبيان فوائده، فدعاني ذلك إلى أن أجمع طرقه، وأسوق رواياته مسندة، مبينًا اختلاف ألفاظه، وزيادات بعض رواياته، مُتْبِعًا له بشرح غريبه، وما خفي من معانيه، خاتمًا له بما فتح الله عليَّ من فوائده، والتي بلغت: **(مائة فائدة)**، وربما لو زدت وأمعنت النظر، أو نظر غيري من المتمكنين في العلوم لاستنبط أكثر من ذلك.

وطريقتي في هذه الرسالة:

أولًا هو سرد الحديث من سنن أبي داود على ما في الصحيح المسند، لعلو إسناده، ومدار غالب الطرق عليه، ثم أتبعه بسبعة فصول:

أولها: فصل في تخريج الحديث من دواوين السنة.

ثانيها: فصل في تراجم رجال الأسانيد وبيان حالهم.

ثالثها: فصل في سرد روايات الأحاديث مسندة من مصادرها.

رابعها: فصل في ذكر اختلاف الألفاظ والترجيح بينها.

خامسها: فصل في ذكر الزيادات وبيان حالها.

سادسها: فصل في شرح الغريب، وما خفي من معاني ألفاظه.

سابعها: فصل في ذكر فوائد الحديث.

كتبه: أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أحمد باجمال

-عفا الله عنه وغفر له ولوالديه-

ليلة الأحد الثالث من شهر صفر عام ١٤٣٤هـ

حديث بلال في كيفية نفقة رسول الله عليه الصلاة والسلام

[١]- قال أبو داود -رحمه الله- (٣٠٥٥-٣٠٥٦): حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي: ابْنَ سَلَّامٍ، عَنْ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُالله الْهَوْزَنِيُّ، قَالَ: لَقِيتُ بِلَالًا مُؤَذِّنَ رَسُولِ الله ﷺ بِحَلَبَ، فَقُلْتُ: يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي كَيْفَ كَانَتْ نَفَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا كَانَ لَهُ شَيْءٌ، كُنْتُ أَنَا الَّذِي أَلِي ذَلِكَ مِنْهُ مُنْذُ بَعَثَهُ اللهُ إِلَى أَنْ تُوُفِّيَ، وَكَانَ إِذَا أَتَاهُ الْإِنْسَانُ مُسْلِمًا فَرَآهُ عَارِيًا، يَأْمُرُنِي فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَقْرِضُ فَأَشْتَرِي لَهُ الْبُرْدَةَ فَأَكْسُوهُ وَأُطْعِمُهُ، حَتَّى اعْتَرَضَنِي رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: يَا بِلَالُ، إِنَّ عِنْدِي سَعَةً فَلَا تَسْتَقْرِضْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مِنِّي، فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ قُمْتُ لِأُؤَذِّنَ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا الْمُشْرِكُ قَدْ أَقْبَلَ فِي عِصَابَةٍ مِنَ التُّجَّارِ، فَلَمَّا أَنْ رَآنِي، قَالَ: يَا حَبَشِيُّ، قُلْتُ: يَا لَبَّاهُ، فَتَجَهَّمَنِي، وَقَالَ لِي قَوْلًا غَلِيظًا، وَقَالَ لِي: أَتَدْرِي كَمْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الشَّهْرِ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَرِيبٌ، قَالَ: إِنَّمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ أَرْبَعٌ، فَآخُذُكَ بِالَّذِي عَلَيْكَ، فَأَرُدُّكَ تَرْعَى الْغَنَمَ، كَمَا كُنْتَ قَبْلَ ذَلِكَ. فَأَخَذَ فِي نَفْسِي مَا يَأْخُذُ فِي أَنْفُسِ النَّاسِ، حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الْعَتَمَةَ، رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، إِنَّ الْمُشْرِكَ الَّذِي كُنْتُ أَتَدَيَّنُ مِنْهُ، قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا، وَلَيْسَ عِنْدَكَ مَا تَقْضِي عَنِّي، وَلَا عِنْدِي، وَهُوَ فَاضِحِي، فَأْذَنْ لِي أَنْ آبَقَ إِلَى بَعْضِ هَؤُلَاءِ الْأَحْيَاءِ الَّذِينَ قَدْ أَسْلَمُوا، حَتَّى يَرْزُقَ اللهُ رَسُولَهُ ﷺ مَا يَقْضِي عَنِّي، فَخَرَجْتُ حَتَّى إِذَا أَتَيْتُ مَنْزِلِي، فَجَعَلْتُ سَيْفِي وَجِرَابِي وَنَعْلِي وَمِجَنِّي عِنْدَ رَأْسِي، حَتَّى إِذَا انْشَقَّ عَمُودُ الصُّبْحِ الْأَوَّلِ أَرَدْتُ أَنْ أَنْطَلِقَ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يَسْعَى يَدْعُو: يَا بِلَالُ أَجِبْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ، فَإِذَا أَرْبَعُ رَكَائِبَ مُنَاخَاتٌ عَلَيْهِنَّ أَحْمَالُهُنَّ، فَاسْتَأْذَنْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَبْشِرْ فَقَدْ**

جَاءَكَ اللهُ بِقَضَائِكَ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَمْ تَرَ الرَّكَائِبَ الْمُنَاخَاتِ الْأَرْبَعَ؟» فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: «إِنَّ لَكَ رِقَابَهُنَّ وَمَا عَلَيْهِنَّ، فَإِنَّ عَلَيْهِنَّ كِسْوَةً وَطَعَامًا أَهْدَاهُنَّ إِلَيَّ عَظِيمُ فَدَكَ فَاقْبِضْهُنَّ، وَاقْضِ دَيْنَكَ» فَفَعَلْتُ، -فَذَكَرَ الْحَدِيثَ-[1]، ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَاعِدٌ فِي الْمَسْجِدِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ مَا قِبَلَكَ؟» قُلْتُ: قَدْ قَضَى اللهُ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ، قَالَ: «أَفَضَلَ شَيْءٌ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «انْظُرْ أَنْ تُرِيحَنِي مِنْهُ، فَإِنِّي لَسْتُ بِدَاخِلٍ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِي حَتَّى تُرِيحَنِي مِنْهُ» فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الْعَتَمَةَ دَعَانِي، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ الَّذِي قِبَلَكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: هُوَ مَعِي لَمْ يَأْتِنَا أَحَدٌ، فَبَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، -وَقَصَّ الْحَدِيثَ-[1] حَتَّى إِذَا صَلَّى الْعَتَمَةَ -يَعْنِي:- مِنَ الْغَدِ دَعَانِي، قَالَ: «مَا فَعَلَ الَّذِي قِبَلَكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ أَرَاحَكَ اللهُ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَكَبَّرَ وَحَمِدَ اللهَ شَفَقًا مِنْ أَنْ يُدْرِكَهُ الْمَوْتُ وَعِنْدَهُ ذَلِكَ، ثُمَّ اتَّبَعْتُهُ، حَتَّى إِذَا جَاءَ أَزْوَاجَهُ فَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ امْرَأَةٍ حَتَّى أَتَى مَبِيتَهُ، فَهَذَا الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ.

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بِمَعْنَى إِسْنَادِ أَبِي تَوْبَةَ وَحَدِيثِهِ، قَالَ: عِنْدَ قَوْلِهِ مَا يَقْضِي عَنِّي، فَسَكَتَ عَنِّي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاغْتَمَمْتُهَا.

---

(١) هذا من قول أبي داود؛ لأن الحديث كما سيأتي عند غيره من طريق شيخ أبي داود وفيه ذكر ما حُذِفَ.

فإن قيل: ما الحامل له على حذفه أو اختصاره؟

قلنا -والله أعلم-: لعله شك في بعض ألفاظه، أو طمست عليه، أو أكلته الأرضة، ونحو ذلك، وهذا يدل على الأمانة العلمية عند علمائنا -رحمهم الله-، وما أظنه اختصره عمدًا وقد ساق أكثره والله أعلم.

الفصل الأول: في تخريج الحديث من دواوين السنة

اعلم بأن الحديث: مداره على معاوية بن سلام، عن أخيه زيد بن سلام عن جده أبي سلام ممطور الحبشي عن عبدالله الهوزني عن بلال -رضي الله عنه-.

ومعاوية بن سلام رواه عنه ثلاثة:

أحدهم: أبو توبة الربيع بن نافع وحديثه أشهر، والمدار عليه أكثر.

ثانيهم: محمد بن مروان الطاطري، ولم نقف عليه إلا عند أبي داود.

ثالثهم: معمر بن يعمر الليثي، ولم نقف عليه إلا عند ابن حبان.

وأما أبو توبة فرواه عنه ستة:

الأول: أبو داود (٣٠٥٥) ومن طريقه البيهقي في الكبرى مختصرًا (٩/ ٢١٥)، وفي دلائل النبوة (١/ ٣٤٨-٣٥٠) مطولًا.

الثاني: أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، أخرجه من طريقه البيهقي في الكبرى (٦/ ٨٠)، وفي دلائل النبوة (١/ ٣٤٨-٣٥٠).

الثالث: أحمد بن خليد الحلبي، ومن طريقه الطبراني في الكبير (١/ ٣٦٣) وفي الأوسط أيضًا (٤٦٦)، وفي مسند الشاميين (٤/ ١١٠)، وعن الطبراني عنه أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ١٤٩) مختصرًا، وعنه عن الطبراني أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤/ ٣١٦-٣١٧) مطولًا.

الرابع والخامس: الفضيل بن عبدالله ومحمد بن عيسى التميمي، أخرجه عنهما البزار في مسنده (١٣٨٢).

السادس: يحيى بن أكثم، أخرجه من طريقه: حماد بن إسحاق في تركة النبي ﷺ (ص٧٣-٧٥).

وأما مروان بن محمد، فرواه أبوداود (٣٠٥٦) عن محمود بن خالد عنه.

وأما معمر بن يعمر، فأخرجه ابن حبان (٦٣٥١) عن محمد بن عبدالله بن عبدالسلام عن محمد بن خلف الداري عنه.

الفصل الثاني: في تراجم رجال الأسانيد وبيان حالهم

سند أبي داود:

قوله: «**بلال**» هو ابن رباح القرشي التيمي مولى أبي بكر الصديق، ومؤذن رسول الله ﷺ، أحد السابقين إلى الإسلام، وكان ممن ابتلي فصبر، كما روى أحمد (١/ ٤٠٤) بسند حسن عن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: أول من أظهر إسلامه سبعة: رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمار، وأمه سمية، وصهيب، وبلال، والمقداد، فأما رسول الله ﷺ فمنعه الله بعمه أبي طالب. وأما أبو بكر فمنعه الله بقومه. وأما سائرهم فأخذهم المشركون فألبسوهم أدراع الحديد، وصهروهم في الشمس، فما منهم إنسان إلا وقد واتاهم على ما أرادوا، إلا بلال فإنه هانت عليه نفسه في الله، وهان على قومه، فأعطوه الولدان، وأخذوا يطوفون به شعاب مكة، وهو يقول: أَحَدٌ أَحَدٌ.

وكان من أوائل المهاجرين إلى المدينة، شهد بدرًا وأحدًا والمشاهد كلها، وروى عن النبي ﷺ، ثم رحل إلى الشام بعد وفاة رسول الله ﷺ ومات بها في خلافة عمر، ولم يكن له عقب، له فضائل ومناقب، منها:

١- ما أخرجه البخاري (١١٤٩) ومسلم (٢٤٥٨) عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال لبلال عند صلاة الفجر: «**يا بلال! حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام، فإني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة**»، قال: ما عملت عملًا أرجى عندي أني لم أتطهر طهورًا في ساعة ليل أو نهار، إلا صليت بذلك الطهور ما كتب لي أن أصلي.

ونحوه من حديث جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما- عند مسلم (٢٤٥٧) عن النبي ﷺ قال: «**أريت الجنة فرأيت امرأة أبي طلحة، ثم سمعت خشخشة أمامي، فإذا بلال**».

وأخرج أحمد (٥/ ٣٦٠)، والترمذي (٣٦٨٩) بسند حسن عن بريدة -رضي الله عنه- قال: دعا رسول الله ﷺ بلالًا فقال: «**يا بلال! بم سبقتني إلى الجنة؟ إني دخلت الجنة البارحة فسمعت خشخشتك أمامي!**» فذكر الحديث، فقال بلال: يا رسول الله! ما أذنت قط إلا صليت ركعتين، وما أصابني حدث قط إلا توضأت عندها، فقال رسول الله ﷺ: «**بهذا**».

٢- وما أخرجه البخاري (٣٧٥٤) عن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما-، قال: كان عمر -رضي الله عنه- يقول: «**أبو بكر سيدنا، وأعتق سيدنا يعني: بلالًا**».

٣- وما أخرجه أيضًا (٣٧٥٥) عن قيس، أن بلالًا، قال لأبي بكر: «**إنْ كنتَ إنما اشتريتني لنفسك، فأمسكني، وإنْ كنتَ إنما اشتريتني لله، فدعني وعمل الله**».

٤- ومن مناقبه أنه مؤذن رسول الله ﷺ كما في هذا الحديث.

٥- ومن مناقبه أنه القائم على نفقة رسول الله ﷺ كما في هذا الحديث.

قوله: «**عبدالله الهوزني**» هو ابن لحي أبو عامر الحميري، الحمصي، وثقه محمد بن عبدالله بن عمار، وقال أبو زرعة والدارقطني: لا بأس به، روى له الأربعة إلا الترمذي.

قوله: «**سمع أبا سلام**» وهو جد زيد ومعاوية، واسمه: ممطور الأسود الحبشي، ويقال: النوبي، ويقال: الباهلي، أبو سلام الدمشقي الأعرج، ثقة يرسل، روى له الجماعة إلا البخاري ففي الأدب المفرد.

قوله: «**زيد**» يعني: ابن سلام، ثقة، أخو معاوية بن سلام الأكبر، روى له الجماعة إلا البخاري ففي الأدب المفرد.

قوله: «**معاوية يعني: ابن سلام**» وهو ابن أبي سلام ممطور الحبشي، كنيته أبو سلام الدمشقي، وكان يسكن حمص ثم انتقل إلى دمشق، ثقة محدث أهل الشام، روى له الجماعة، توفي في حدود سنة ١٧٠هـ.

قوله: «**أبو توبة الربيع بن نافع**» الحلبي نزيل طرسوس، ثقة عابد حجة، روى له الجماعة إلا الترمذي، توفي سنة ٢٤١هـ.

قوله في السند الثاني: «**محمد بن مروان**» هو: ابن حسان الأسدي الطاطري الدمشقي، والطاطري نسبة إلى بيع نوع من الثياب، وكان ثقة مقدمًا، ولد سنة ١٤٧هـ وتوفي سنة ٢١٠هـ، روى له الجماعة إلا البخاري.

قوله: «**محمود بن خالد**» هو: ابن أبي خالد يزيد السلمي، أبو علي الدمشقي، ثقة ثبت، ولد سنة ١٧٦هـ وتوفي سنة ٢٤٩هـ عن ثلاث وسبعين سنة، روى له الجماعة إلا الترمذي.

سند الطبراني:

قوله: «**أحمد بن خليد الحلبي**» هو أبو عبدالله الكندي، وكان صاحب رحلة ومعرفة، وطال عمره، ثقة، روى عنه الطبراني فأكثر، توفي سنة: ٢٨٩هـ. انظر: السير (١٣/ ٤٨٩)، وبغية الطلب (٢/ ٧٣٢).

سند البزار:

قوله: «**الفضيل بن عبدالله**» لم أقف له على ترجمة.

قوله: «**محمد بن عيسى التميمي**» هو ابن يزيد الطرسوسي أبو بكر السعدي، قال الحاكم: كان من المشهورين بالطلب، والرحلة، والكثرة، والفهم، والتثبت، وقال ابن

عدي: عامة ما يرويه لا يتابعونه عليه، وهو في عداد من يسرق الحديث. انظر: الكامل لابن عدي (٦/ ٢٨٣)، وتاريخ دمشق (٥٥/ ٧٢).

سند البيهقي:

قوله: «**أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي**» هو ابن المنذر بن داود بن مهران الحنظلي، الإمام المشهور أحد أئمة الجرح والتعديل، والحفاظ الكبار، العارفين بعلل الحديث، توفي سنة: ٢٧٧هـ، روى عنه أبو داود والنسائي وابن ماجه في التفسير.

قوله: «**الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي**» هو الإمام الحافظ النحوي الثبت، أبو عبد الله الأديب، من كبار أصحاب الحديث، ثقة، توفي سنة: ٣٤٠هـ. انظر: السير (١٥/ ٣٥٨)، والعبر (٢/ ٥٩)، وشذرات الذهب (٢/ ٣٥٦)، وطبقات الشافعية الكبرى (٣/ ٢٧١).

قوله: «**أبو علي الروذباري**» هو الحسين بن محمد بن محمد بن علي بن حاتم، الروذباري الطوسي، أحد العلماء المشهورين برواية سنن أبي داود، أكثر عنه البيهقي، توفي سنة: ٤٠٣هـ. انظر: السير (١٧/ ٢١٩).

وفي السند الثاني:

قوله: «**أبو سعيد بن الأعرابي**» هو: أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم المشهور بأبي سعيد بن الأعرابي البصري، ولد سنة نيف وأربعين ومائتين، وكان ثقة يتفقه، ويميل إلى مذهب أصحاب الحديث والظاهر، سكن مكة ومات بها سنة: ٣٤٠هـ وقيل بعدها بسنة. انظر: تاريخ دمشق (٥/ ٣٥٣)، والسير (١٥/ ٤٠٧).

قوله: «**أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني**» هو: ابن أحمد بن باميه الصوفي، من كبار مشايخ نيسابور، ووجوه المحدثين من أصحاب الشافعي، ولد سنة: ٣١٥هـ، قال السمعاني: وكان أحد الثقات المكثرين وتوفي سنة: ٤٠٩هـ. انظر: الأنساب للسمعاني (١/ ١٠٨)، والسير (١٧/ ٢٣٩)، والمنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور (ص٢٩٦).

سند حماد بن إسحاق:

قوله: «**يحيى بن أكثم**» هو: ابن محمد بن قطن بن سمعان التميمي الأسيدي، أبو محمد المروزي القاضي، نزيل بغداد، ولاه المأمون القضاء بها، فقيه صدوق إلا أنه رمي بسرقة الحديث، و لم يقع ذلك له، وإنما كان يرى الرواية بالإجازة والوجادة، قاله الحافظ انظر: التقريب والتهذيب، توفي سنة: ٢٤٢هـ أو بعدها بسنة بالربذة، روى عنه الترمذي.

سند ابن حبان:

قوله: «**معمر بن يعمر**» هو: الليثي، أبو عامر الدمشقي، لم يوثقه معتبر، قال ابن القطان كما في تهذيب التهذيب: مجهول الحال، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يغرب. روى له النسائي.

قوله: «**محمد بن خلف الداري**» هو: ابن طارق بن كيسان الداري، و يقال: الداراني، أبو عبدالله الشامي، سكن بيروت، مجهول حال، توفي سنة: ٢٥٠هـ تقريبًا أو بعدها، روى له أبو داود.

قوله: «**محمد بن بن عبدالله بن عبدالسلام**» هو: ابن أبي أيوب أبو عبدالرحمن الشامي البيروتي المعروف بمكحول، قال السمعاني: من ثقات المشايخ. وقال الذهبي: الحافظ الإمام المحدث الرحَّال، كان ثقة من أئمة الحديث. مات يوم الجمعة مستهل جمادى الآخرة سنة: ٣٢١هـ وقيل قبلها بسنة، انظر: الأنساب (١/ ٤٢٨)، وتاريخ دمشق (٥٣/ ٣٦٧)، والسير (١٥/ ٣٣-٣٤).

درجة الحديث:

وبعد أن عرفت طرق الحديث وتراجم رجالها، وأن إسنادي أبي داود ومن رواه من طريقه، وسند الطبراني والبيهقي وحماد كلها صحاح، وأن سند البزار ضعيف تشهد له الطرق المتقدمة، وكذا سند ابن حبان فضعيف أيضًا، فبقي ما حال الحديث؟

قلنا: الراوي عن بلال -رضي الله عنه- عبدالله الهوزني قد وثقه ابن عمار، وقال أبو زرعة والدارقطني: لا بأس به، فهو ثقة، والسند إليه صحيح، فالحديث صحيح والحمدلله.

والحديث صححه ابن حبان، والعلامة الألباني، وحسنه الحافظ ابن حجر، والعلامة الوادعي.

وسنذكر عقب كل رواية مما سيأتي في الفصل الثالث حال إسناده لتلخيص الفائدة.

الفصل الثالث: في سرد روايات الأحاديث مسندة من مصادرها

رواية الطبراني من الكبير:

[٢]- قال -رحمه الله-: حدثنا أحمد بن خليد الحلبي حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع حدثنا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام قال: حدثني عبدالله الهوزني قال: لقيت بلالًا مؤذن رسول الله ﷺ فقلت: يا بلال حدثني كيف كانت نفقة رسول الله ﷺ؟ فقال: ما كان له شيء، كنت أنا الذي أَلِي ذاك منه منذ بعثه الله عز وجل حتى توفي، وكان إذا أتاه الإنسان المسلم فرآه عاريًا يأمرني به فأنطلق، فأستقرض، فأشتري البردة فأكسوه وأطعمه، حتى اعترضني رجل من المشركين فقال: يا بلال إن عندي سعة فلا تستقرض من أحد إلا مني، ففعلت، فلما كان ذات يوم توضأت ثم قمت لِأُؤذن بالصلاة، فإذا المشرك قد أقبل في عصابة من التجار، فلما رآني قال: يا حبشي، قلت: يا لبيك، فتجهمني وقال لي قولًا عظيمًا، فقال: أتدري كم بينك وبين الشهر؟ قلت: قريب، قال: إنما بينك وبينه أربع، وآخذك بالذي لي عليك؛ فإني لم أعطك الذي أعطيتك من كرامتك ولا كرامة صاحبك عليَّ، ولكن إنما أعطيتك؛ لأتخذك لي عبدًا، فأردك ترعى الغنم كما كنت قبل ذلك. فأخذ في نفسي ما يأخذ في أنفس الناس، فانطلقت، ثم أذنت بالصلاة، حتى إذا صليت العتمة رجع رسول الله ﷺ إلى أهله، فاستأذنت عليه، فأذن لي فقلت: يا رسول الله إن المشرك الذي كنت أدنت منه قال لي كذا وكذا، وليس عندك ما تقضي عني، وليس عندي، وهو فاضحي، فائذن لي أن آبق إلى بعض هؤلاء الأحياء الذين قد أسلموا، حتى يرزق اللهُ رسولَه ﷺ ما يقضي عني، فخرجت حتى أتيت منزلي،

فجعلت سيفي، وجرابي، ومجني، ونعلي، عند رأسي، واستقبلت بوجهي الأفق، فكلما نمت ساعة انتبهت، فإذا رأيت عليَّ ليلًا نمت حتى ينشق عمود الصبح الأول، فأردت أن أنطلق، فإذا إنسان يسعى يدعو: يا بلال أَجِبْ رسول الله ﷺ، فانطلقت حتى أتيته، فإذا أربع ركائب مناخات عليهن أحمالهن، فأتيت رسول الله ﷺ، فاستأذنت، فقال لي رسول الله ﷺ: «**أبشر، فقد جاءك الله بقضائك**»، فحمدت الله عز وجل وقال: «**ألم تمر على الركائب المناخات الأربع؟**» قلت: بلى، قال: «**إن لك رقابهن، وما عليهن كسوة وطعام أهداهن إليَّ عظيم فدك، فاقبضهن، ثم اقْضِ دينك**»، ففعلت، فحططت عنهن أحمالهن، ثم عقلتهن، ثم قمت إلى تأذيني صلاة الصبح، حتى إذا صلى رسول الله ﷺ خرجت إلى البقيع، فجعلت إصبعي في أذني فناديت فقلت: من كان يطلب رسول الله ﷺ بدين فليحضر. فما زلت أبيع وأقضي حتى لم يَبْقَ على رسول الله ﷺ دين في الأرض، حتى فضل في يدي أوقيتان أو وقية ونصف، ثم انطلقت إلى المسجد وقد ذهب عامة النهار، وإذا رسول الله ﷺ قاعد في المسجد وحده، فسلمت عليه، فقال لي: «**ما فعل ما قِبَلَكَ؟**» قلت: قد قضى الله كل شيء كان على رسول الله ﷺ، فلم يَبْقَ شيء، فقال: «**أَفَضَلَ شَيْءٌ؟**» فقلت: نعم، قال: «**انظر أن تريحني منها، فإني لست داخلًا على أحد من أهلي حتى تريحني منه**». فلم يأتنا أحدٌ حتى أمسينا، فلما صلى رسول الله ﷺ العتمة دعاني، فقال لي: «**ما فعل الذي قِبَلَك؟**» قلت: هو معي، لم يأتنا أحدٌ، فبات في المسجد حتى أصبح، فظل اليوم الثاني، حتى كان في آخر النهار جاء راكبان، فانطلقت بهما، وأطعمتهما وكسوتهما، حتى إذا صلى العتمة دعاني، فقال: «**ما فعل الذي قِبَلَكَ؟**»،

فقلت: قد أراحك الله منه يا رسول الله، فكبر وحمد الله عز وجل شفقًا من أن يدركه الموت وعنده ذلك، ثم اتبعته حتى جاء أزواجه، فسلم على امرأة امرأة، حتى أتى مبيته، فهو الذي سألتني عنه.

قلت: سنده صحيح.

رواية الطبراني من الأوسط:

[٣]- قال -رحمه الله-: حدثنا أحمد بن خليد قال: حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع قال: حدثنا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام يقول: حدثني عبدالله الهوزني أنه: لقي بلالًا مؤذن رسول الله يتسوك بحلب، قال: فقلت: يا بلال حدثني كيف كان مهنة رسول الله؟ فقال: ما كان له شيء، كنت أنا الذي أَلِي ذلك منه منذ بعثه الله حتى توفي، وكان إذا أتاه الإنسان المسلم فرآه عاريا يأمرني به، فأنطلق فأستقرض، فأشتري البردة فأكسوه وأطعمه، حتى اعترضني رجل من المشركين فقال لي: يا بلال إن عندي سعة فلا تستقرض من أحد إلا مني. ففعلت، فلما كان ذات يوم توضأت، ثم قمت لأؤذن للصلاة، فإذا المشرك قد أقبل في عصابة من التجار، فلما رآني قال: يا حبشي، قلت: لبيك، فتجهمني وقال قولًا غليظًا، فقال: أتدري كم بينك وبين الشهر؟ قلت: قريب، قال: إنما بينك وبينه أربع، فآخذك بالذي لي عليك، فإني لم أعطك الذي أعطيتك من كرامتك ولا كرامة صاحبك عليَّ، ولكني إنما أعطيتك لآخذك عبدًا، فأردك ترعى لي الغنم كما كنت ترعى قبل ذلك. فأخذ في نفسي ما يأخذ في أنفس الناس، فانطلقت، ثم أذنت بالصلاة، حتى إذا صليت العتمة رجع رسول الله ﷺ إلى أهله، فاستأذنت عليه، فأذن لي، فقلت: يا رسول الله إن المشرك الذي كنت أدنت منه قال لي

كذا وكذا، وليس عندك ما تقضي، وليس عندي، وهو فاضحي، فأذن لي أن آتي إلى بعض هؤلاء الأحياء الذي قد أسلموا، حتى يرزق اللهُ رسولَه ما يقضي عنه، فخرجت حتى أتيت منزلي، فجعلت سيفي، وجرابي، ونعلي، عند رأسي، واستقبلت بوجهي الأفق، فلما نمت ساعة انتبهت، فإذا رأيت عليَّ ليلًا نمت، حتى انشق عمود الصبح الأول فأردت أن أنطلق، فإذا إنسان يسعى يدعو: يا بلال أَجِبْ رسول الله، فانطلقت حتى أتيته، فإذا أربع ركائب مناخات عليهن أحمالهن، فأتيت رسول الله فاستأذنت، فقال لي رسول الله: «**أبشر، فقد جاءك الله بقضائك**» فحمدت الله، فقال: «**ألم تمر على الركائب المناخات الأربع؟**» قلت: بلى، فقال: «**إن لك رقابهن، وما عليهن، فإن عليهن كسوة وطعامًا، أهداه إليَّ عظيمُ فدك، فاقبضهن، ثم اقْضِ دينك**»، ففعلت. فحططت عنهن أحمالهن، ثم علفتهن، ثم قمت إلى صلاة الصبح، حتى إذا صلى رسول الله ﷺ خرجت إلى البقيع، فجعلت إصبعي في أذني فناديت: من كان يطلب رسول الله بدين فليحضر. فما زلت أبيع وأقضي، حتى لم يَبْقَ على رسول الله دين في الأرض، حتى فضل في يدي أوقيتان أو أوقية ونصف، ثم انطلقت إلى المسجد وقد ذهب عامة النهار، وإذا رسول الله ﷺ قاعد في المسجد وحده، فسلمت عليه، فقال لي: «**ما فعل ما قِبَلَكَ؟**» فقلت: قد قضى الله كل شيء كان على رسوله، فلم يَبْقَ شيء. فقال: «**أَفَضَلَ شيءٌ؟**» فقلت: نعم، فقال: «**انظر أن تريحني منها، فإني لست بداخل على أحدٍ من أهلي حتى تريحني منه**»، فلم يأتنا أحدٌ حتى أمسينا، فلما صلى رسول الله ﷺ العتمة دعاني، فقال: «**ما فعل ما قِبَلَكَ؟**» قلت: هو معي، لم يأتنا أحدٌ، فبات في المسجد حتى أصبح، وصلى اليوم الثاني، حتى كان في آخر

النهار جاءه راكبان، فانطلقت بهما، فأطعمتهما وكسوتهما، حتى إذا صلى العتمة دعاني فقال: «**ما فعل الذي قِبَلَكَ؟**» فقلت: قد أراحك الله منه يا رسول الله. فكبر وحمد الله شفقًا من أن يدركه الموت وعنده ذلك، ثم اتبعته حتى جاء أزواجه، فسلم على امرأة امرأة، حتى أتى مبيته، فهذا الذي سألتني عنه.

قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن بلال إلا بهذا الإسناد تفرد به معاوية بن سلام.

قلت: سنده صحيح.

رواية الطبراني من مسند الشاميين:

[٤]- قال -رحمه الله-: حدثنا أحمد بن خليد حدثنا أبو توبة حدثنا معاوية بن سلام حدثني زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام يقول: حدثني عبدالله الهوزني قال: لقيت بلالًا مؤذن رسول الله ﷺ يتسوك بحلب، فقلت: يا بلال تحدثني كيف كان نفقة رسول الله ﷺ؟ فقال: ما كان له شيء، كنت أنا الذي أَلِي ذلك منه منذ بعثه الله عز وجل حتى توفي، وكان إذا أتاه الإنسان المسلم، فرآه عاريًا يأمرني به، فأنطلق فأستقرض، وأشتري البردة فأكسوه وأطعمه، حتى اعترضني رجل من المشركين فقال لي: يا بلال إن عندي سعة فلا تستقرض من أحد إلا مني، ففعلت. فلما كان ذات يوم توضأت، ثم قمت أؤذن بالصلاة، فإذا المشرك قد أقبل في عصابة من التجار، فلما رآني قال: يا حبشي، قلت: يا لبيك، قال: فتجهمني، وقال لي قولًا عظيمًا غليظًا، فقال: أتدري كم بينك وبين الشهر؟ قلت: قريب، قال: وإنما بينك وبينه أربع، فآخذك بالذي لي عليك، فإني لم أعطك الذي أعطيتك من كرامتك ولا من كرامة صاحبك عليَّ، وإنما أعطيتك لأتخذك عبدًا، فأردك

ترعى الغنم كما كنت ترعى قبل ذلك. فأخذ في نفسي ما يأخذ في أنفس الناس، فانطلقت فأذنت بالصلاة، حتى إذا صليت العتمة رجع رسول الله ﷺ إلى أهله، فاستأذنت عليه، فأذن لي، فقلت: يا رسول الله إن المشرك الذي كنت أدنت منه، قال لي كذا وكذا، وليس عندك ما تقضي، وليس عندي، وهو فاضحي، فائذن لي أن آتي بعض هؤلاء الأحياء الذين قد أسلموا، حتى يرزق اللهُ رسولَه ﷺ ما يقضي عني، فخرجت حتى أتيت منزلي، فجعلت سيفي، ورحلي، ومجنتي، ونعلي، عند رأسي، واستقبلت بوجهي الأفق، فكلما نمت ساعة انتبهت، فإذا رأيت عليَّ ليلًا نمت، ثم حتى انشق عمود الصبح الأول فأردت أن أنطلق، فإذا إنسان يسعى يدعو: يا بلال أَجِبْ رسول الله ﷺ، فانطلقت حتى أتيته، وإذا أربع ركائب مناخات عليهن أحمالهن، فأتيت رسول الله ﷺ فاستأذنت، فقال لي رسول الله ﷺ: «**أبشر، فقد جاءك الله بقضائك**» فحمدت الله، وقال: «**ألم تمر على الركائب المناخات الأربع؟**» قلت: بلى، قال: «**فإن لك رقابهن، وما عليهن، فإن عليهن كسوة وطعامًا أهداهن إليَّ عظيم فَدَك، فاقبضهن، ثم اقضِ دينك**»، ففعلت. فحططت عنهن أحمالهن، ثم عقلتهن، ثم علفتهن، ثم قمت إلى تأذيني لصلاة الصبح، حتى إذا صلى رسول الله ﷺ خرجت إلى البقيع، فجعلت إصبعي في أذني فأذنت، فناديت فقلت: من كان يطلب رسول الله ﷺ بدين فليحضر. فما زلت أبيع وأقضي، حتى لم يَبْقَ على رسول الله ﷺ دين في الأرض، حتى فضل في يدي أوقيتان أو أوقية ونصف، ثم انطلقت إلى المسجد وقد ذهب عامة النهار، وإذا رسول الله ﷺ قاعد في المسجد وحده، فسلمت عليه، فقال: «**ما فعل ما قِبَلَكَ؟**» فقلت: قد قضى الله كل شيء كان على رسول

الله ﷺ، فلم يَبْقَ شيء، فقال: «**أَفَضَلَ شيءٌ؟**»، قلت: نعم، فقال: «**انظر أن تريحني منها، فإني لست بداخل على أحدٍ من أهلي حتى تريحني منه**»، فلم يأتنا أحدٌ حتى أمسينا، فلما صلى رسول الله ﷺ العتمة دعاني، فقال: «**ما فعل ما قِبَلَكَ؟**» قلت: هو معي، لم يأتنا أحدٌ، فبات رسول الله ﷺ في المسجد حتى أصبح، وظل فيه اليوم الثاني، حتى إذا كان آخر النهار جاء راكبان، فانطلقت بهما، فأطعمتهما وكسوتهما، حتى إذا صلى العتمة دعاني، فقال: «**ما فعل الذي قِبَلَكَ؟**» قلت: قد أراحك الله منه يا رسول الله. فكبر وحمد الله شفقًا من أن يدركه الموت وعنده ذلك، ثم اتبعته حتى جاء أزواجه، فسلم على امرأة امرأة، حتى أتى مبيته، فهو هذا الذي سألتني عنه.

قلت: سنده صحيح.

رواية البزار من مسنده:

[٥]- قال -رحمه الله-: حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ عَبْدِالله، وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى التَّمِيمِيُّ، قَالا: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُالله الْهَوْزَنِيُّ، قَالَ: لَقِيتُ بِلالًا، مُؤَذِّنُ رَسُولِ الله، ﷺ، فَقُلْتُ: يَا بِلالُ، حَدِّثْنِي كَيْفَ كَانَتْ نَفَقَةُ رَسُولِ الله ﷺ؟ قَالَ: مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَيْءٌ، كُنْتُ أَنَا الَّذِي أَسْتَقْرِضُ لَهُ مُنْذُ بَعَثَهُ اللهُ حَتَّى تُوُفِّيَ، فَكَانَ إِذَا أَتَاهُ الإِنْسَانُ الْمُسْلِمُ فَرَآهُ عَارِيًا، يَأْمُرُنِي فَأَسْتَقْرِضُ لَهُ فَأَكْسُوهُ وَأُطْعِمُهُ، حَتَّى قَالَ لِي رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ: يَا بِلالُ إِنَّ عِنْدِي سَعَةً، فَلا تَسْتَقْرِضْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ مِنِّي، فَفَعَلْتُ. فَلَمَّا كَانَ ذَاتُ يَوْمٍ تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الصَّلاةِ، فَإِذَا الْمُشْرِكُ فِي عِصَابَةٍ مِنَ التُّجَّارِ، فَلَمَّا رَآنِي قَالَ لِي: أَتَدْرِي كَمْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الشَّهْرِ الَّذِي وَعَدْتَنِي أَنْ تُعْطِيَنِهِ أَوْ تُعْطِيَنِي؟، قُلْتُ: قَرِيبًا، قَالَ: إِنَّمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ

أَرْبَعٌ، فَآخُذُكَ بِالدَّيْنِ الَّذِي لِي عَلَيْكَ، فَإِنِّي لَمْ أُعْطِكَ الَّذِي أَعْطَيْتُكَ مِنْ كَرَامَتِكَ وَلاَ كَرَامَةِ صَاحِبِكَ، إِنَّمَا أَعْطَيْتُكَ لِيَجِبَ لِي عَلَيْكَ دَيْنٌ، فَأَرُدُّكَ تَرْعَى الْغَنَمَ كَمَا كُنْتَ. فَأَخَذَ فِي نَفْسِي مَا يَأْخُذُ فِي أَنْفَسِ النَّاسِ، فَانْطَلَقْتُ وَنَادَيْتُ بِالصَّلاةِ، حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الْعَتَمَةَ، وَرَجَعَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى أَهْلِهِ،فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ الْمُشْرِكَ الَّذِي تَدَايَنْتُ مِنْهُ قَدْ جَاءَ فَتَوَعَّدَنِي، وَلَيْسَ عِنْدَكَ مَا تَقْضِي وَلَيْسَ عِنْدِي، وَهُوَ مُوَافِي، فَائْذَنْ لِي أَنْ أَصِيرَ إِلَى بَعْضِ هَؤُلاءِ الأَحْيَاءِ الَّذِي قَدْ أَسْلَمُوا. حَتَّى يَرْزُقَ الله وَرَسُولُهُ[٢] مَا يَقْضِي عَنِّي، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ مَنْزِلِي، فَجَعَلْتُ سَيْفِي، وَجِرَابِي، وَنَعْلِي، حِذَاءَ رَأْسِي، وَاسْتَقْبَلْتُ الأُفُقَ بِوَجْهِي، فَقُلْتُ: إِذَا رَأَيْتُ ضَوْءَ الصُّبْحِ أَذَّنْتُ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَى الصُّبْحُ أَرَدْتُ أَنْ أَنْطَلِقَ فَأَذَّنْتُ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يَسْعَى يَدْعُونِي، يَقُولُ: يَا بِلالُ، أَجِبْ رَسُولَ الله، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى إِذَا أَتَيْتُهُ، فَإِذَا أَرْبَعُ رَكَائِبَ مُنَاخَاتٌ عَلَيْهِنَّ أَحْمَالُهُنَّ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «**أَبْشِرْ، فَقَدْ جَاءَ اللهُ بِقَضَاءِ الدِّينِ**»، فَحَمِدْتُ اللهَّ، وَقَالَ: «**أَلَمْ تَرَ الرَّكَايِبَ الْمُنَاخَاتِ الأَرْبَعِ؟**»، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «**فَهُنَّ لَكَ وَمَا عَلَيْهِنَّ، فَإِنَّ عَلَيْهِنَّ كِسْوَةً وَطَعَامًا أَهْدَاهُنَّ لِي عَظِيمُ فَدَكٍ، فَاقْبِضْهُنَّ وَاقْضِ دَيْنَكَ**»، قَالَ: فَحَطَطْتُ عَنْهُنَّ رِحَالَهُنَّ، ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلاةَ الصُّبْحِ، حَتَّى إِذَا صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ خَرَجْتُ إِلَى الْبَقِيعِ، فَجَعَلْتُ أُصْبُعِي فِي أُذُنِي، وَقُلْتُ: مَنْ كَانَ يَطْلُبُ دَيْنًا فَلْيَحْضُرْ، فَمَا

(٢) هكذا في مسند البزار، وعند غيره «حتى يرزق الله رسولَه»، وهو الصواب.

زِلْتُ أَبِيعُ وَأَقْضِيَ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ دَيْنٌ لأَحَدٍ، وَفَضَلَ فِي يَدِي أُوقِيَّتَانِ أَوْ أُوقِيَّةٌ وَنِصْفٌ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فوَجَدْتُهُ وَقَدْ ذَهَبَ عَامَّةُ النَّهَارِ، فَإِذَا رَسُولُ الله ﷺ قَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «**مَا فَعَلَ مَا قِبَلَكَ؟**» قُلْتُ: قَدْ قَضَى اللهُ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ، قَالَ: «**فَفَضَلَ شَيْءٌ؟**» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «**انْظُرْ أَنْ تُرِيحَنِيَ مِنْهَا، فَإِنِّي لَسْتُ دَاخِلا عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِي حَتَّى تُرِيحَنِي مِنْهُ**»، فَلَمْ يَأْتِنَا أَحَدٌ حَتَّى أَمْسَيْنَا، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ الْعَتَمَةَ دَعَانِي، فَقَالَ: «**مَا فَعَلَ مَا قِبَلَكَ؟**» قُلْتُ: هُوَ مَعِي، لَمْ يَأْتِنَا أَحَدٌ، فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ، وَظَلَّ فِي الْمَسْجِدِ إِلَى يَوْمِ الثَّانِي، فَجَاءَ رَجُلانِ فَانْطَلَقْتُ بِهِمَا، وَأَطْعَمْتُهُمَا وَكَسَوْتُهُمَا، حَتَّى إِذَا صَلَّى الْعَتَمَةَ دَعَانِي، فَقَالَ: «**مَا فَعَلَ الَّذِي قِبَلَكَ؟**» قُلْتُ: قَدْ أَرَاحَكَ اللهُ مِنْهُ يَا رَسُولَ الله. فَحَمِدَ اللهَ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ أَتَى أَزْوَاجَهُ، فَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ امْرَأَةٍ.

قال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يُرْوى، عن رسولِ الله ﷺ إِلاَّ من هذا الوجه بهذا الإسناد.

قلت: سنده ضعيف؛ الفضيل بن عبدالله لم نقف له على ترجمة، ومحمد بن عيسى متهم بسرقة الحديث، لكن يشهد له ما تقدم وما سيأتي بعده.

رواية البيهقي من السنن الكبرى:

[٦]- قال -رحمه الله-: أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأنا الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي أنبأ أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي حدثنا أبو توبة حدثني معاوية بن سلام عن زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام حدثني عبدالله الهوزني -يعني: أبا عامر الهوزني- قال: لقيت بلالًا مؤذن النبي ﷺ بحلب فقلت: يا بلال حدثني كيف كانت نفقة النبي

ﷺ؟ فقال: ما كان له شيء، إلا أنا الذي كنت أَلِي ذلك منه، منذ بعثه الله إلى أن توفى، فكان إذا أتاه الإنسان المسلم فرآه عاريًا يأمرني فأنطلق فأستقرض، فأشتري البردة والشيء فأكسوه وأطعمه، حتى اعترضني رجل من المشركين فقال: يا بلال إن عندي سعة فلا تستقرض من أحد إلا مني، ففعلت. فلما كان ذات يوم توضأت، ثم قمت لأؤذن بالصلاة، فإذا المشرك في عصابة من التجار، فلما رآني قال: يا حبشي! قال: قلت: يا لبيه! فتجهمني، وقال قولًا غليظًا، فقال: أتدري كم بينك وبين الشهر؟ قال: قلت: قريب، قال: إنما بينك وبينه أربع ليالٍ، فآخذك بالذي لي عليك، فإني لم أعطك الذي أعطيتك من كرامتك ولا من كرامة صاحبك، ولكن أعطيتك لتجب لي عبدًا، فأردك ترعى الغنم كما كنت قبل ذلك. فأخذ في نفسي ما يأخذ في أنفس الناس، فانطلقت، ثم أذنت بالصلاة، حتى إذا صليت العتمة رجع النبي ﷺ إلى أهله، فاستأذنت عليه، فأذن لي، فقلت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي إن المشرك الذي ذكرت لك أني كنت أتدين منه قد قال كذا وكذا، وليس عندك ما تقضي عني ولا عندي، وهو فاضحي، فأذن لي أن آتي إلى بعض هؤلاء الأحياء الذين قد أسلموا، حتى يرزق الله رسوله ﷺ ما يقضي عني، فخرجت حتى أتيت منزلي فجعلت سيفي، وجرابي، ورمحي، ونعلي عند رأسي، واستقبلت بوجهي الأفق، فكلما نمت انتبهت، فإذا رأيت عليَّ ليلًا نمت حتى انشق عمود الصبح الأول، فأردت أن أنطلق، فإذا إنسان يسعى يدعو يا بلال أَجِبْ رسول الله ﷺ، فانطلقت حتى أتيته، فإذا أربع ركائب عليهن أحمالهن، فأتيت النبي ﷺ فاستأذنت، فقال لي النبي ﷺ: «**أبشر، فقد جاءك الله بقضائك**»، فحمدت الله، وقال:

«**ألم تمر على الركائب المناخات الأربع؟**» قال: فقلت: بلى، قال: «**فإن لك رقابهن وما عليهن**» وإذا عليهن: كسوة وطعام أهداهن له عظيم فدك «**فاقبضهن إليك، ثم اقضِ دينك**»، قال: ففعلت، فحططت عنهن أحمالهن، ثم عقلتهن، ثم عمدت إلى تأذين صلاة الصبح، حتى إذا صلى رسول الله ﷺ خرجت إلى البقيع، فجعلت إصبعي في أذني، فناديت وقلت: من كان يطلب رسول الله ﷺ دينًا فليحضر، فما زلت أبيع وأقضي، وأعرض وأقضي، حتى لم يَبْقَ على رسول الله ﷺ دين في الأرض، حتى فضل عندي أوقيتان أو أوقية ونصف، ثم انطلقت إلى المسجد وقد ذهب عامة النهار، فإذا رسول الله ﷺ قاعد في المسجد وحده، فسلمت عليه، فقال لي: «**ما فعل ما قِبَلَكَ؟**» قال: قلت: قد قضى الله كل شيء كان على رسول الله ﷺ، فلم يَبْقَ شيء، فقال: «**فَضَلَ شيءٌ؟**» قلت: نعم، ديناران، قال: «**انظر أن تريحني منهما، فلست بداخل على أحدٍ من أهلي حتى تريحني منهما**»، فلم يأتنا، فبات في المسجد حتى أصبح، وظل في المسجد اليوم الثاني، حتى كان في آخر النهار جاء راكبان، فانطلقت بهما فكسوتهما وأطعمتهما، حتى إذا صلى العتمة دعاني، فقال: «**ما فعل الذي قِبَلَكَ؟**» قلت: قد أراحك الله منه، فكبر وحمد الله شفقًا من أن يدركه الموت وعنده ذلك، ثم اتبعته حتى جاء أزواجه، فسلم على امرأة امرأة، حتى أتى في مبيته، فهذا الذي سألتني عنه.

قلت: سنده صحيح.

رواية البيهقي من دلائل النبوة:

[٧]- قال-رحمه الله-: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُالله بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ الْأَعْرَابِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ

نَافِعٍ، (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوذْبَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَّامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ الْهَوْزَنِيُّ -يَعْنِي: أَبَا عَامِرٍ الْهَوْزَنِيَّ-، قَالَ: لَقِيتُ بِلَالًا مُؤَذِّنَ النَّبِيِّ ﷺ، بِحَلَبَ، فَقُلْتُ: يَا بِلَالُ، حَدِّثْنِي كَيْفَ كَانَتْ نَفَقَةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا كَانَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَا الَّذِي كُنْتُ أَلِي ذَلِكَ مِنْهُ مُنْذُ بَعَثَهُ اللهُ تَعَالَى إِلَى أَنْ تُوُفِّيَ، فَكَانَ إِذَا أَتَاهُ الْإِنْسَانُ الْمُسْلِمُ، فَرَآهُ عَارِيًا، يَأْمُرُنِي فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَقْرِضُ، وَأَشْتَرِي الْبُرْدَةَ وَالشَّيْءَ، فَأَكْسُوهُ وَأُطْعِمُهُ، حَتَّى اعْتَرَضَنِي رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: يَا بِلَالُ، إِنَّ عِنْدِي سَعَةً فَلَا تَسْتَقْرِضْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مِنِّي. فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ قُمْتُ لِأُؤَذِّنَ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا الْمُشْرِكُ فِي عِصَابَةٍ مِنَ التُّجَّارِ، فَلَمَّا رَآنِي، قَالَ: يَا حَبَشِيُّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا لَبَّيْه. فَتَجَهَّمَنِي، وَقَالَ قَوْلًا غَلِيظًا، فَقَالَ: أَتَدْرِي كَمْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الشَّهْرِ؟ قُلْتُ: قَرِيبٌ. قَالَ: إِنَّمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ أَرْبَعُ لَيَالٍ، فَآخُذُكَ بِالَّذِي لِي عَلَيْكَ، فَإِنِّي لَمْ أُعْطِكَ الَّذِي أَعْطَيْتُكَ مِنْ كَرَامَتِكَ وَلَا مِنْ كَرَامَةِ صَاحِبِكَ، وَلَكِنْ أَعْطَيْتُكَ لِتَجْلِبَ لِي عَبْدًا، فَأَرُدَّكَ تَرْعَى الْغَنَمَ كَمَا كُنْتَ قَبْلَ ذَلِكَ. فَأَخَذَ فِي نَفْسِي مَا يَأْخُذُ فِي أَنْفُسِ النَّاسِ، فَانْطَلَقْتُ، ثُمَّ أَذَّنْتُ بِالصَّلَاةِ، حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الْعَتَمَةَ، رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ ، فَأَذِنَ لِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، إِنَّ الْمُشْرِكَ الَّذِي ذَكَرْتُ لَكَ أَنِّي كُنْتُ أَتَدَيَّنُ مِنْهُ قَدْ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا، وَلَيْسَ عِنْدَكَ مَا تَقْضِي عَنِّي وَلَا عِنْدِي، وَهُوَ فَاضِحِي. فَأْذَنْ لِي آتِي بَعْضَ هَؤُلَاءِ الْأَحْيَاءِ الَّذِينَ قَدْ أَسْلَمُوا حَتَّى يَرْزُقَ اللهُ رَسُولَهُ مَا يَقْضِي عَنِّي. فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ مَنْزِلِي، فَجَعَلْتُ

سَيْفِي، وَجِرَابِي، وَرُمْحِي، وَنَعْلِي عِنْدَ رَأْسِي، وَاسْتَقْبَلْتُ بِوَجْهِيَ الْأُفُقَ. فَكُلَّمَا نِمْتُ انْتَبَهْتُ، فَإِذَا رَأَيْتُ عَلَيَّ لَيْلًا نِمْتُ، حَتَّى انْشَقَّ عَمُودُ الصُّبْحِ الْأَوَّلِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْطَلِقَ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يَسْعَى يَدْعُو: يَا بِلَالُ، أَجِبْ رَسُولَ الله ﷺ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ ﷺ، فَإِذَا أَرْبَعُ رَكَائِبَ عَلَيْهِنَّ أَحْمَالُهُنَّ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنْتُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «**أَبْشِرْ، فَقَدْ جَاءَكَ اللهُ بِقَضَائِكَ**». فَحَمِدْتُ اللهَ تَعَالَى. وَقَالَ: «**أَلَمْ تَمُرَّ عَلَى الرَّكَائِبِ الْمُنَاخَاتِ الْأَرْبَعِ؟**» قَالَ: فَقُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «**فَإِنَّ لَكَ رِقَابَهُنَّ وَمَا عَلَيْهِنَّ**». فَإِذَا عَلَيْهِنَّ كِسْوَةٌ وَطَعَامٌ أَهْدَاهُنَّ لَهُ عَظِيمُ فَدَكَ «**فَاقْبِضْهُنَّ إِلَيْكَ، ثُمَّ اقْضِ دَيْنَكَ**». قَالَ: فَفَعَلْتُ، فَحَطَطْتُ عَنْهُنَّ أَحْمَالَهُنَّ، ثُمَّ عَقَلْتُهُنَّ، ثُمْ عَمَدْتُ إِلَى تَأْذِينِ صَلَاةِ الصُّبْحِ، حَتَّى إِذَا صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ، خَرَجْتُ إِلَى الْبَقِيعِ، فَجَعَلْتُ إِصْبُعِي فِي أُذُنِي، فَنَادَيْتُ وَقُلْتُ: مَنْ كَانَ يَطْلُبُ رَسُولَ الله ﷺ دَيْنًا فَلْيَحْضُرْ. فَمَا زِلْتُ أَبِيعُ وَأَقْضِي، وَأَعْرِضُ وَأَقْضِي، حَتَّى لَمْ يَبْقَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ دَيْنٌ فِي الْأَرْضِ، حَتَّى فَضَلَ عِنْدِي أُوقِيَّتَانِ، أَوْ أُوقِيَّةٌ وَنِصْفٌ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَقَدْ ذَهَبَ عَامَّةُ النَّهَارِ، فَإِذَا رَسُولُ الله ﷺ، قَاعِدٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحْدَهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِي: «**مَا فَعَلَ مَا قِبَلَكَ؟**» قُلْتُ: قَدْ قَضَى اللهُ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ. فَقَالَ: «**فَضَلَ شَيْءٌ؟**» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، دِينَارَانِ. قَالَ: «**انْظُرْ أَنْ تُرِيحَنِي مِنْهُمَا، فَلَسْتُ بِدَاخِلٍ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِي حَتَّى تُرِيحَنِي مِنْهُمَا**» . قَالَ: فَلَمْ يَأْتِنَا أَحَدٌ، فَبَاتَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَصْبَحَ، وَظَلَّ فِي الْمَسْجِدِ الْيَوْمَ الثَّانِيَ، حَتَّى كَانَ فِي آخِرِ النَّهَارِ، جَاءَ رَاكِبَانِ فَانْطَلَقْتُ بِهِمَا، فَكَسَوْتُهُمَا وَأَطْعَمْتُهُمَا ، حَتَّى إِذَا صَلَّى الْعَتَمَةَ دَعَانِي، فَقَالَ: «**مَا فَعَلَ الَّذِي قِبَلَكَ؟**» قُلْتُ: قَدْ أَرَاحَكَ اللهُ مِنْهُ. فَكَبَّرَ وَحَمِدَ اللهَ شَفَقًا مِنْ أَنْ يُدْرِكَهُ الْمَوْتُ وَعِنْدَهُ

ذَلِكَ. ثُمَّ اتَّبَعْتُهُ حَتَّى إِذَا جَاءَ أَزْوَاجَهُ، فَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ امْرَأَةٍ، حَتَّى إِذَا أَتَى مَبِيتَهُ. فَهَذَا الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ.

قلت: سنده صحيح، ولعل السياق لأبي حاتم؛ لأن أبا داود حصل عنده سقط في موضعين أشار إليه بقوله: «فذكر الحديث»، ولهذا أخرجه البيهقي من طريق أبي داود مختصرًا، والله أعلم.

رواية حماد بن إسحاق في تركة النبي عليه الصلاة والسلام:

[٨]- قال -رحمه الله-: حدثنا يَحْيَى بْنُ أَكْثَمَ، قَالَ: حدثنا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ الْحَلَبِيُّ، قَالَ: حدثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ، عَنْ أَخِيهِ، زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ أَبَا سَلَّامٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ الْهَوْزَنِيُّ، قَالَ: لَقِيتُ بِلَالًا مُؤَذِّنَ رَسُولِ ﷺ بِحَلَبَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي كَيْفَ كَانَتْ نَفَقَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا كَانَ لَهُ شَيْءٌ، أَنَا كُنْتُ الَّذِي أَلِي ذَلِكَ مِنْهُ، مُنْذُ بَعَثَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى تُوُفِّيَ ﷺ، فَكَانَ إِذْا أَتَاهُ الْإِنْسَانُ الْمُسْلِمُ، فَيَرَاهُ عَارِيًا يَأْمُرُنِي بِهِ، فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَقْرِضُ، فَأَشْتَرِي لَهُ الْبُرْدَةَ أَوْ غَيْرَهَا، فَأَكْسُوهُ وَأُطْعِمُهُ، حَتَّى اعْتَرَضَنِي رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: يَا بِلَالُ عِنْدِي سَعَةٌ فَلَا تَسْتَقْرِضْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مِنِّي، فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ تَوَضَّأْتُ، ثُمَّ قُمْتُ لِأُوذِنَ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا الْمُشْرِكُ فِي عِصَابَةٍ مِنَ التُّجَّارِ، فَلَمَّا رَآنِي قَالَ: يَا حَبَشِيُّ! قُلْتُ: يَا لَبَّيْكَ! فَتَجَهَّمَنِي، وَقَالَ لِي قَوْلًا غَلِيظًا، وَقَالَ: أَتَدْرِي كَمْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الشَّهْرِ؟ قُلْتُ: قَرِيبٌ، قَالَ: إِنَّمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الشَّهْرِ أَرْبَعٌ، فَآخُذُكَ بِالَّذِي عَلَيْكَ، فَإِنِّي لَمْ أُعْطِكَ الَّذِي أَعْطَيْتُكَ مِنْ كَرَامَتِكَ عَلَيَّ وَلَا مِنْ كَرَامَةِ صَاحِبِكَ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَعْطَيْتُكَ لِتَجِبْ لِي عَبْدًا، فَأَرُدَّكَ تَرْعَى الْغَنَمَ كَمَا كُنْتَ قَبْلَ ذَلِكَ، فَأَخَذَ فِي نَفْسِي مَا يَأْخُذُ فِي أَنْفَسِ

النَّاسِ، فَانْطَلَقْتُ، ثُمَّ أَذَّنْتُ بِالصَّلَاةِ، حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الْعَتَمَةَ رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَأَذِنَ لِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ بِأَبِي أَنْتَ إِنَّ الْمُشْرِكَ الَّذِي ذَكَرْتُ لَكَ أَنِّي كُنْتُ أَتَدَيَّنُ مِنْهُ قَدْ قَالَ لِي: كَذَا وَكَذَا، وَلَيْسَ عِنْدَكَ مَا تَقْضِي عَنِّي وَلَا عِنْدِي، وَهُوَ فَاضِحِي، فَائْذَنْ أَبْقَ إِلَى بَعْضِ هَؤُلَاءِ الْأَحْيَاءِ الَّذِينَ قَدْ أَسْلَمُوا، حَتَّى يَرْزُقَ اللهُ رَسُولَهُ مَا يَقْضِي عَنِّي، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ مَنْزِلِي فَجَعَلْتُ سَيْفِي، وَحِرَابِي، وَمِجَنِّي، وَنَعْلَيَّ عِنْدَ رَأْسِي، وَاسْتَقْبَلَتْ بِوَجْهِي الْأُفُقَ، فَكُلَّمَا نِمْتُ سَاعَةً اسْتَنْبَهْتُ، فَإِذَا رَأَيْتُ عَلَيَّ لَيْلًا نِمْتُ، حَتَّى إِذَا انْشَقَّ عَمُودُ الصُّبْحِ الْأَوَّلُ بَادَرْتُ أَنْ أَنْطَلِقَ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يَسْعَى يَدْعُو يَا بِلَالُ أَجِبْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ، فَإِذَا رَكَائِبُ مُنَاخَاتٌ عَلَيْهِنَّ أَحْمَالُهُنَّ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَاسْتَأْذَنْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَبْشِرْ، فَقَدْ جَاءَكَ اللهُ بِقَضَائِكَ**» فَحَمِدْتُ «**رِقَابَهُنَّ**[٣] **وَمَا عَلَيْهِنَّ فَإِنَّ عَلَيْهِنَّ كِسْوَةً وَطَعَامًا أَهْدَاهُنَّ لِي عَظِيمُ فَدَكَ، فَاقْبِضْهُنَّ ثُمَّ اقْضِ دَيْنَكَ**»، فَفَعَلْتُ، فَحَطَطْتُ أَحْمَالَهُنَّ، ثُمَّ عَقَلْتُهُنَّ، ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى تَأْذِينِ صَلَاةِ الصُّبْحِ، حَتَّى إِذَا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ خَرَجْتُ إِلَى الْبَقِيعِ، فَجَعَلْتُ أُصْبُعِي فِي أُذُنِي ثُمَّ أَذَّنْتُ فَقُلْتُ: مَنْ كَانَ يَطْلُبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَيْنًا فَلْيَحْضُرْ. فَمَا زِلْتُ أَبِيعُ وَأَقْضِي وَأُعَوِّضُ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ دَيْنٌ فِي الْأَرْضِ، حَتَّى فَضَلَتْ فِي يَدِي أُوقِيَّتَانِ أَوْ أُوقِيَّةٌ وَنِصْفٌ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَدْ ذَهَبَ عَامَّةُ النَّهَارِ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(٣) ظاهره أنه من قول بلال، وليس كذلك يبين هذا قوله: «**أهدهن لي**» فهو من قول النبي ﷺ، وهكذا هو عند من تقدم: فحمدت الله، فقال أي: النبي ﷺ: «**إن لك رقابهن**» إلخ، وهكذا قول بلال عقبه: «**ففعلت**»، إذًا لعله حصل سقط من الأصل أو الناسخ.

قَاعِدٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحْدَهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِي: «**مَا فَعَلَ مَا قِبَلَكَ؟**» قُلْتُ: قَدْ قَضَى اللهُ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ، فَقَالَ: «**أَفَضَلَ شَيْءٌ؟**» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «**انْظُرْ أَنْ تُرِيحَنِي مِنْهَا، فَإِنِّي لَسْتُ دَاخِلًا عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِي حَتَّى تُرِيحَنِي مِنْهُ**»، فَلَمْ يَأْتِنَا أَحَدٌ حَتَّى أَمْسَيْنَا، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الْعَتَمَةَ دَعَانِي فَقَالَ: «**مَا فَعَلَ مَا قِبَلَكَ؟**» قُلْتُ: هُوَ مَعِي، لَمْ يَأْتِنَا أَحَدٌ، فَبَاتَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَصْبَحَ، وَظَلَّ فِي الْمَسْجِدِ الْيَوْمَ الثَّانِيَ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّهَارِ جَاءَ رَاكِبَانِ، فَانْطَلَقْتُ بِهِمَا، وَكَسَوْتُهُمَا وَأَطْعَمْتُهُمَا، حَتَّى إِذَا صَلَّى الْعَتَمَةَ دَعَانِي فَقَالَ: «**مَا فَعَلَ الَّذِي قِبَلَكَ؟**» قُلْتُ: قَدْ أَرَاحَكَ اللهُ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللهِ، فَكَبَّرَ وَحَمِدَ اللهَ شَفَقًا مِنْ أَنْ يُدْرِكَهُ الْمَوْتُ وَعِنْدَهُ ذَلِكَ، ثُمَّ اتَّبَعْتُهُ حَتَّى جَاءَ أَزْوَاجَهُ، فَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ امْرَأَةٍ، حَتَّى أَتَى مَبِيتَهُ، فَهَذَا الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ.

قلت: سنده حسن، لأن يحيى بن أكثم حسن الحديث، لكنه متابع بمن تقدم.

رواية ابن حبان في صحيحه:

[٩]- قال -رحمه الله-: أخبرنا محمد بن عبدالله بن عبدالسلام ببيروت قال: حدثنا محمد بن خلف الداري قال: حدثنا معمر بن يعمر قال: حدثنا معاوية بن سلام قال: حدثني أخي زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام قال: حدثني عبدالله بن لحي الهوزني قال: لقيت بلالًا مؤذن رسول الله ﷺ فقلت: يا بلال أخبرني كيف كانت نفقة رسول الله ﷺ؟ قال: ما كان له من شيء، وكنت أنا الذي أَلِي ذلك منذ بعثه الله حتى توفي ﷺ، فكان إذا أتاه الإنسان المسلم فرآه عاريًا، يأمرني فأنطلق فأستقرض، فأشتري البردة أو النمرة فأكسوه وأطعمه، حتى اعترضني رجل من المشركين فقال: يا بلال إن عندي

سعة فلا تستقرض من أحد إلا مني ففعلت. فلما كان ذات يوم توضأت، ثم قمت أؤذن بالصلاة، فإذا المشرك في عصابة من التجار، فلما رآني قال: يا حبشي! قال: قلت: يا لبيه! فتجهمني، وقال لي قولًا غليظًا، وقال: أتدري كم بينك وبين الشهر؟ قال: قلت: قريب، قال لي: إنما بينك وبينه أربع، فآخذك بالذي عليك، فإني لم أعطك الذي أعطيتك من كرامتك عليَّ ولا كرامة صاحبك، ولكني إنما أعطيتك لتجب لي عبدًا، فأردك ترعى الغنم كما كنت قبل ذلك. فأخذ في نفسي ما يأخذ الناس، فانطلقت، ثم أذنت بالصلاة، حتى إذا صليت العتمة رجع رسول الله ﷺ إلى أهله، فاستأذنت عليه، فأذن لي، فقلت: يا رسول الله بأبي أنت إن المشرك الذي ذكرت لك أني كنت أتدين منه قال لي كذا وكذا، وليس عندك ما تقضي عني ولا عندي، وهو فاضحي، فأذن لي أنوء إلى بعض هؤلاء الأحياء الذين أسلموا، حتى يرزق الله رسوله ما يقضي عني، فقال النبي ﷺ: «**إذا شئت اعتمدت**»، قال: فخرجت حتى آتي منزلي فجعلت سيفي، وجعبتي، ومجني، ونعلي عند رأسي، واستقبلت بوجهي الأفق، فكلما نمت ساعة استنبهت، فإذا رأيت عليَّ ليلًا نمت، حتى أسفر الصبح الأول، أردت أن أنطلق، فإذا إنسان يسعى يدعو: يا بلال أَجِبْ رسول الله ﷺ، فانطلقت حتى أتيته، فإذا أربع ركائب مناخات عليهن أحمالهن، فأتيت رسول الله ﷺ فاستأذنته، فقال لي رسول الله ﷺ: «**أبشر، فقد جاء الله بقضائك**»، فحمدت الله وقال: «**ألم تمر على الركائب المناخات الأربع؟**» فقلت: بلى، فقال: «**إن لك رقابهن، وما عليهن كسوة وطعام أهداهن إليَّ عظيم فدك، فاقبضهن، ثم اقضِ دينك**» قال: ففعلت، فحططت عنهن أحمالهن، ثم عقلتهن، ثم عمدت إلى تأذين صلاة الصبح، حتى إذا صلى رسول الله ﷺ خرجت للبقيع، فجعلت أصبعي في أذني فناديت: من كان

يطلب رسول الله ﷺ دينًا فليحضر، فما زلت أبيع وأقضي، وأعرض فأقضي، حتى إذا فضل في يدي أوقيتان أو أوقية ونصف، وانطلقت إلى المسجد وقد ذهب عامة النهار، فإذا رسول الله ﷺ جالس في المسجد وحده، فسلمت عليه فقال: «**ما فعل ما قِبَلَكَ؟**» فقلت: قد قضى الله كل شيء كان على رسول الله ﷺ، فلم يَبْقَ شيءٌ، فقال رسول الله ﷺ: «**أَفَضَلَ شيءٌ؟**» قال: قلت: نعم، قال: «**انظر أن تريحني منها**»، فلما صلى رسول الله ﷺ العتمة دعاني فقال: «**ما فعل مما قِبَلَكَ؟**» قال: قلت: هو معي، لم يأتنا أحدٌ، فبات في المسجد حتى أصبح، فظل في المسجد اليوم الثاني، حتى كان في آخر النهار جاء راكبان، فانطلقت بهما، فكسوتهما وأطعمتهما، حتى إذا صلى العتمة دعاني، فقال ﷺ: «**ما فعل الذي قِبَلَكَ؟**» فقلت: قد أراحك الله منه يا رسول الله، فكبر وحمد الله شفقًا أن يدركه الموت وعنده ذلك، ثم ابتعته حتى جاء أزواجه، فسلم على امرأة امرأة، حتى أتى مبيته، فهذا الذي سألتني عنه.

قلت: سنده ضعيف، لجهالة محمد بن خلف وشيخه، وهما متابعان بما تقدم.

الفصل الرابع: في ذكر اختلاف الألفاظ والترجيح بينها

اعلم بأن فائدة هذا الفصل هو: الوقوف على اللفظ الصحيح وتميزه من اللفظ الخطأ؛ لأنه قد يحصل تصحيف أو تحريف، أو سقط يُخل بالمعنى، وهذا الخطأ ربما بُنِيَ عليه حكم، أو أُخذت منه فائدة، فمعرفة اللفظ الصحيح من الخطأ يُسلمك من هذا، ولهذا اعتنى العلماء بهذا المبحث.

قوله: «**نفقة رسول الله**» عند الطبراني في الأوسط: «**مهنة رسول الله**»، ولعلها تصحفت.

قوله: «**ما كان له شيء، كنت أنا الذي ألي ذلك**» للبيهقي: «**ما كان له شيء، إلا أنا الذي كنت ألي ذلك**»، وللبزار: «**ما كان للنبي ﷺ شيء، كنت أنا الذي أستقرض**».

قوله: «**البردة**» لابن حبان: «**البردة أو النمرة**» والصحيح رواية الأكثر.

قوله: «**توضأت ثم قمت لأؤذن بالصلاة**» للبزار: «**توضأت ثم خرجت إلى الصلاة**»، والصواب رواية الأكثر.

قوله: «**يا لباه**» للطبراني وحماد: «**يا لبيك**»، وللبيهقي وابن حبان: «**يا لبيه**» وهي بمعنى.

قوله: «**وقال لي قولا غليظًا**» كذا عند الجميع إلا الطبراني في الكبير قال: «**عظيمًا**»، وفي مسند الشاميين: «**عظيمًا غليظًا**»، والأرجح رواية الأكثر، ولذلك تردد الطبراني وجمع بينهما في مسند الشاميين.

قوله: «**قريب**» عند الجميع إلا البزار قال: «**قريبًا**» بالنصب.

قوله: «**المشرك الذي كنت أتدين منه**» للطبراني: «**المشرك الذي كنت أدنت منه**»، وللبزار: «**المشرك الذي تداينت منه**».

قوله: «**قال لي كذا وكذا**» وللبزار بدلها: «**قد جاء فتوعدني**».

قوله: «**ما تقضي عني، ولا عندي**» وللبزار: «**ما تقضي، وليس عندي**».

قوله: «**وهو فاضحي**» للبزار: «**وهو موافي**».

قوله: «**فأذن لي أن آبق**» للبزار: «**فأذن لي حتى أصير**»، وللطبراني في الأوسط ومسند الشاميين والبيهقي في الكبرى والدلائل: «**فأذن لي أن آتي**»، ولابن حبان: «**أنوء**»، والأولى أصح، والباقيات بالمعنى.

قوله: «**حتى يرزق الله رسوله ما يقضي عني**» للبزار: «**حتى يرزق الله ورسوله ما يقضي عني**»، وهي ضعيفة لمخالفة شيخي البزار من هو أوثق منهما كأبي داود وأبي حاتم.

قوله: «**وجرابي**» لحماد بن إسحاق: «**وحرابي**» ولعلها تصحفت، وللطبراني في مسند الشاميين بدلها: «**ورمحي**»، ولابن حبان: «**وجعبتي**».

قوله: «**ومجني**» للبيهقي بدلها: «**ورمحي**».

قوله: «**عند رأسي**» للبزار: «**حذاء رأسي**».

قوله: «**حتى إذا انشق عمود الصبح الأول**» لابن حبان: «**حتى أسفر الصبح الأول**»، وللبزار: «**حتى إذا استوى الصبح**».

قوله: «**ألم ترَ الركائب**» للطبراني والبيهقي وابن حبان: «**ألم تمر على الركائب**»،

وللبزار: «**ألم تر الركايب**».

قوله: «**إن لك رقابهن وما عليهن، فإن عليهن كسوة وطعامًا أهداهن إليَّ**»، للبزار: «**فهنَّ لك وما عليهن، فإن عليهن كسوة وطعامًا أهداهن لي**»، وللطبراني في الكبير: «**إن لك رقابهن، وما عليهن كسوة وطعامٌ أهداهن إليَّ**»، وللبيهقي: «**فإن لك رقابهن وما عليهن**. وإذا عليهن كسوة وطعامٌ أهداه له»، ولابن حبان: «**إن لك رقابهن، وما عليهن كسوة وطعامٌ أهداهن إليَّ**»، ولحماد: «**رقابهن وما عليهن، فإن عليهن كسوة وطعامًا أهداهن لي**».

قوله: «**قاعد في المسجد**» للبزار: «**قائم في المسجد**» وهي منكرة لمخالفتها الروايات الصحيحة.

قوله: «**أَفَضَلَ**» عند البزار «**فَفَضَلَ**»، والبيهقي: «**فَضَلَ**» كلها على الاستفهام.

قوله: «**تريحني منه**» للبيهقي: «**تريحني منهما**».

الفصل الخامس: في ذكر الزيادات وبيان حالها

اعلم بأن المقصود من هذا الفصل هو: معرفة الزيادات الصحيحة المقبولة في هذا الحديث، من الزيادات الشاذة أو المنكرة.

قوله: «**بحلب**» زاد الطبراني في الأوسط ومسند الشاميين: «**يتسوك بحلب**»، انفرد بهذه الزيادة أحمد بن خليد شيخ الطبراني، وخالف من هو أوثق منه.

قوله: «**البردة**» في رواية البيهقي: «**البردة والشيء**»، ولحماد: «**البردة أو غيرها**»، على الشك ورواية الجزم أصح، ولابن حبان: «**البردة أو النمرة**» وهذا الشك من معمر بن يعمر وهو ضعيف، والمجزوم به هو: «**البردة**».

قوله: «**كم بينك وبين الشهر؟**» زاد البزار: «**الَّذِي وَعَدْتَنِي أَنْ تُعْطِيَنِهِ أَوْ تُعْطِيَنِي**»، وهي زيادة ضعيفة.

قوله: «**فآخذك بالذي عليك**» زاد البزار: «**بالدين الذي لي عليك**»، وللطبراني والبيهقي: «**فآخذك بالذي لي عليك**».

وبعد قوله: «**عليك**» زادوا: «**فإني لم أعطك الذي أعطيتك من كرامتك ولا كرامة صاحبك عليَّ، ولكن إنما أعطيتك لأتخذك لي عبدًا**» ونحوه للباقين غير أن عند الطبراني في مسند الشاميين: «**لأتخذك عبدًا**»، وعند البيهقي في الكبرى وابن حبان وحماد «**لتجب لي عبدًا**»، وللبيهقي في الدلائل: «**لتجلب لي عبدًا**»، وللبزار: «**ليجب لي عليك دين**».

قوله: «**في أنفس الناس حتى إذا صليت**» زادوا: «**في أنفس الناس فانطلقت، ثم أذنت بالصلاة، حتى إذا صليت**» وللبزار: «**فانطلقت وناديت بالصلاة**».

قوله: «**حتى يرزق الله رسوله ما يقضي عني**» زاد ابن حبان: «**فقال النبي ﷺ: إذا شئت اعتمدت**»، وهي زيادة ضعيفة.

قوله: «**حتى يرزق الله رسوله ما يقضي عني**» زاد ابن حبان: «**فقال النبي ﷺ: إذا شِئْتَ اعْتَمَدْتَ**»، وهذه زيادة منكرة تفرد بها معمر بن يعمر وهو مجهول حال.

قوله: «**عند رأسي حتى إذا انشق**» زاد حماد: «**عند رأسي، واستقبلت بوجهي الأفق، فكلما نمت ساعة استنبهت، فإذا رأيت عليَّ ليلًا نمت، حتى إذا انشق**»، وكذا نحوه للطبراني والبيهقي وابن حبان، وللبزار: «**حذاء رأسي، واستقبلت الأفق بوجهي، فقلت: إذا رأيت ضوء الصبح أذنت**» وهذه الزيادة للبزار منكرة لمخالفتها رواية الأكثرين، فإنهم لم يذكروا الأذان فيها.

قوله: «**أرت أن أنطلق**» زاد البزار: «**أردت أن أنطلق فأذنت**»، وهذه الزيادة أيضًا للبزار منكرة لمخالفتها رواية الأكثرين، فإنهم لم يذكروا الأذان فيها.

قوله: «**عليهن أحمالهن فاستأذنت**» عند الجميع: «**عليهن أحمالهن فأتيت رسول الله ﷺ فاستأذنت**».

قوله: «**فقد جاء الله بقضائك**» عند الجميع بعدها: «**فحمدت الله**».

قوله: «**ففعلت، فذكر الحديث**» هذا من قول أبي داود، وأل هنا للعهد الذهني؛ لأنه لم يذكره إلا في هذا الموضع، والمبهم هنا مبين في رواية الجميع، وهذا لفظ البيهقي: «**ففعلت، فحططت عنهن أحمالهن، ثم عقلتهن، ثم عمدت إلى تأذين صلاة الصبح، حتى إذا صلى رسول الله ﷺ خرجت إلى البقيع، فجعلت إصبعي في أذني فناديت وقلت: من**

كان يطلب رسول الله ﷺ دينًا فليحضر. فما زلت أبيع وأقضي، وأعرض وأقضي، حتى لم يبقَ على رسول الله ﷺ دين في الأرض، حتى فضل عندي أوقيتان أو أوقية ونصف».

وللطبراني في الأوسط بدل: «**عقلتهن**» «**علفتهن**»، وله في مسند الشاميين: «**عقلتهن ثم علفتهن**».

وللطبراني في مسند الشاميين: «**فأذنت فناديت**»، ولحماد بن إسحاق بدل: «**فناديت**» «**ثم أذنت**»، وبدل: «**وأعرض**» «**وأعوض**».

قوله: «**ثم انطلقت إلى المسجد**» زادوا: «**وقد ذهب عامة النهار**».

قوله: «**قاعد في المسجد**» زادوا: «**وحده**».

قوله: «**أفضل شيء؟ قلت: نعم**» زاد البيهقي: «**نعم ديناران**».

قوله: «**حتى تريحني منه. فلما صلى**» زاد الطبراني وحماد والبزار: «**حتى تريحني منه. فلم يأتنا أحد حتى أمسينا، فلما صلى**»، وللبيهقي نحوه وليس فيه: «**حتى أمسينا**».

قوله: «**فبات رسول الله ﷺ في المسجد، وقص الحديث، حتى إذا صلى العتمة**» أبان الجميع المبهم من قوله: «**وقص الحديث**» فقالوا -وهذا لفظ الطبراني في مسند الشاميين-: «**فبات رسول الله ﷺ في المسجد حتى أصبح، وظل فيه اليوم الثاني، حتى إذا كان آخر النهار جاء راكبان، فانطلقت بهما، فأطعمتهما، وكسوتهما، حتى إذا صلى العتمة**».

الفصل السادس: في شرح الغريب، وما خفي من معاني ألفاظه

اعلم بأن هذا الفصل يضم شرح غريب الحديث، وإيضاح ما خفي من معانيه، حتى يكون عونًا على فهم الحديث فهمًا صحيحًا، ولهذا اعتنى علماؤنا بتصنيف كتب غريب الحديث، كغريب الحديث لأبي عبيد، والحربي، وابن قتيبة، والخطابي، وابن الجوزي، وغيرهم.

قوله: «**نفقة رسول الله**» النفقة هي ما صرفته وأخرجته من مال أو طعام أو كساء ونحوه، لنفسك أو لزوجة أو ولد أو خادم وشبهه، جمعها نفقات أو نِفاق، وتطلق على النفقات الواجبة كالنفقة على الزوجة والأولاد، أو المستحبة كالنفقة على القريب والجار والصاحب، ويقال رجل مِنْفَاق: أي كثير النفقة، انظر: لسان العرب مادة (نفق).

ومن الخطأ الشائع عند الناس: أن يقول أحدهم فيما ينفقه في أبواب البر كالحج مثلًا أو بناء مسجد: خسرنا كذا وكذا، وإنما يقول: أنفقنا.

قوله في رواية الطبراني في الأوسط: «**يتسوك**» أي: يستاك بعود، ويحتمل: أنه من المشي الضعيف لكِبَرِ السنِّ، وانظر في معناه: النهاية لابن الأثير (٢/ ٤٢٥)، والقاموس المحيط مادة (**ساك**).

قوله: «**بحلب**» بالتحريك، اسم مدينة عظيمة واسعة من سوريا ببلاد الشام، كثيرة الخيرات، طيبة الهواء، صحيحة الأديم والماء، انظر: معجم البلدان (٢/ ٢٨٢).

قوله في رواية الطبراني في الأوسط: «**مهنة**» بفتح الميم وقد تكسر هي الخدمة. انظر: النهاية لابن الأثير (٤/ ٣٧٦).

قوله: «**أَلِي**» بصيغة المتكلم من الولاية أي: أتولى. اهـ عون المعبود (٨/ ٢١٢).

قوله: «**عاريًا**» يعني: عن الثياب التي تستر جميع بدنه، لا أنه بلا ثياب أصلًا.

قوله: «**فأستقرض**» أي: أطلب قرضًا، مالًا أو غيره سلفة يردها إليه.

وذكر البغوي في شرح السنة (٨/ ١٧٢) فرقًا بين الدَّين والقرض فقال: قيل: الدين ما له أجل، والقرض: ما لا أجل له. اهـ وكذا في الفروق (ص٤٢٦) لأبي هلال العسكري.

قلت: ويرده هذا الحديث؛ لأن بلالًا ذكر أنه استقرض، فجاءه المشرك يخبره أن الأجل قد قرب، فدل على أن القرض قد يكون له أجل. ولأنه سمى القرض دينًا.

وذكر أبو الهلال العسكري (ص٤٢٥) فرقًا آخر وهو: أن القرض يكون في العين بحيث إذا أخذ درهمًا رده كذلك، وإذا أخذ حيوانًا رده كذلك، والدين أعم.

قوله: «**البردة**» قال في النهاية (١/ ١١٦): البُرْد نَوْعٌ مِنَ الثِّيَابِ مَعْرُوفٌ، وَالْجَمْعُ: أَبْرَاد وبُرُود. والبُرْدَة: الشَّمْلَةُ المخطَّطة. وَقِيلَ: كساء أسود مربّع فيه صغر تَلْبسه الْأَعْرَابُ، وَجَمْعُهَا: بُرَد. اهـ

وأما «**النمرة**» على ما جاء ذكرها في رواية ابن حبان فهي: كل شملة مخططة من صوف فهي نمرة، وهي من مآزر الأعراب، وجمعها: نمار، وأنمار، كأنها أخذت من لون النمر؛ لما فيها من السواد والبياض. انظر: النهاية لابن الأثير (٥/ ١١٨)، ومقدمة الفتح (١/ ١٩٩).

قوله: «**عصابة**» أي: جماعة، ولا واحد لها من لفظها، وتطلق على الجماعة من الناس من العشرة إلى الأربعين. انظر: النهاية لابن الأثير (٣/ ٢٤٣).

قولـه: «**يا لباه**» هي بتشديد الباء، وللبيهقي: «**يا لَبَّيْهُ**» وللطبراني: «**يا لبيك**» هـو مـن التلبية وهي: إجابة المنادي، كأنك قلت: أُلِبُّ إِلْبَاباً بَعْدَ إِلْباب، أي: إجابـة بعـد إجابـة. انظر: النهاية لابن الأثير (٤/ ٢٢٢)، ومقدمة الفتح (ص١٨١).

قوله: «**فتجهمني**» أي: تلقاني بوجه كريه. مأخوذ من الجَهْـمِ وهـو: الوَجـهُ الغلـيظُ المُجْتَمِعُ السَّمِجُ، جَهُمَ ككَرُمَ جَهامَةً وجُهومَةً. وجَهَمَـهُ كَمَنَعَـهُ: اسْـتَقْبَلَهُ بوَجْـهٍ كرِيـهٍ كتَجَهَّمَهُ. انظر: القاموس المحيط مادة (جهم).

قوله: «**فآخذك بالذي عليك**» أي: بالدين الذي عليك لأتخـذك عبـدًا، كـما جـاء في رواية الطبراني والبيهقي وابن حبان والبزار وحماد –وقد سبقت الإشارة إليها–.

قوله: «**فأخذ في نفسي**» أي: من الهم والحزن والقلق.

قولـه: «**صليت العتمة**» يعني: صلاة العشاء، وهي تـسمية الأعـراب؛ لأنهـم كـانوا يُرِيحُون الإبلَ ثُمَّ يُنِيخُونَها فِي مُرَاحها حَتَّـى يُعْتِمُـوا: أَيْ يَـدْخُلُوا فِي عَتَمَـةِ اللّيـل وهـي ظلمة. فلذا كانوا يُسَمُّون صَلاةَ الْعِشَاءِ صَلَاةَ العَتَمَة، تَسْمِيةً بالوَقْت. انظر: النهاية لابن الأثير (٣/ ١٨٠).

قوله: «**بأبي أنت وأمي**» أَيْ: فَديتُك بِأَبِي وَأُمِّي كما في النهاية لابـن الأثـير (١/ ٢٠)، وليس هذا قسمًا.

قوله في رواية الطبراني: «**أدنت منه**» أي: أتـدين منـه، قـال البغـوي في شرح الـسنة (٨/ ١٧٢): أدنت منه إذا اشتريت بأجل مسمى. اهـ

قوله: «**فاضحي**» قال في القاموس: فضحه كمنعه: كشف مساويه. وفي رواية البزار: «**وهو موافي**» أي: منفذُ ما تهددني وتوعدني به، أو مفاجئي، انظر: لسان العرب وتاج العروس مادة: (وفى).

قوله: «**آبق**» أي: أهرب وأفر، يقال: أَبَقَ الْعَبْدُ يَأْبَقُ ويَأْبِقُ إِبَاقاً إِذَا هَرَب. انظر: النهاية (١/ ١٥).

قوله: «**إذا شِئْتَ اعْتَمَدْتَ**» أي: قصدت المكان الذي أشرت إليه، يقال: اعتمد أي: قصد، انظر: لسان العرب مادة: (عمد).

قوله: «**وجرابي**» بكسر الجيم وعاء من جلد الشاء ونحوه، وقراب السيف أي: غمده. انظر: عون المعبود (٨/ ٢١٣).

وفي رواية حماد بن إسحاق: «**وحرابي**»: جمع حربة وهي آلة دون الرمح، ولا تُعدُّ في الرماح، قاله ابن الأعرابي كما في لسان العرب مادة (**حرب**)، وفي مقدمة الفتح (ص١٠٤): رمح قصير.

قوله: «**ومجني**» بكسر الميم وفتح الجيم وكسر النون المشددة أي: الترس الذي يدفع به ضربات العدو، وميمه زائدة؛ لأنه من الجُنة –بضم الجيم– وهي السترة. انظر: النهاية لابن الأثير (٤/ ٣٠١).

قوله في رواية ابن حبان: «**وجعبتي**» أي: كنانتي، وهي التي توضع فيها السهام، انظر: النهاية لابن الأثير (١/ ٢٧٤).

قوله في رواية حماد وابن حبان: «**استنبهت**»، وفي رواية الطبراني والبيهقي:

«**انتبهت**»، من الانتباه وهو الاستيقاظ من النوم، ولما كان بلال -رضي الله عنه- مشغول البال تكرر منه الانتباه من النوم خشية أن يطلع عليه الفجر ولم يذهب بعد.

قوله: «**انشق عمود الصبح الأول**» أي: انصدع وطلع العمود المستطيل المرتفع في السماء، وهو الصبح الكاذب، دون الفجر الأحمر أو الأبيض -على اختلاف البلدان- المنتشر في أفق السماء فإنه الصبح الصادق والمستطير، وبينهما ساعة لطيفة، يظهر الأول، وبعد ظهوره يظهر الثاني ظهورًا بينًا، باستنارته وإضاءته معترضًا حتى يرتفع فيعم الأفق وينتشر على رؤوس الجبال والقصور المشيدة، والأول يحل فيه الطعام وتحرم الصلاة، والثاني هو الذي يتعلق به الأحكام من دخول وقت الصوم، ووقت صلاة الصبح.

وانتظار بلال لانشقاق الفجر الأول لكي ينطلق في الظلمة من غير أن يعرفه أحد. انظر: عون المعبود (٨/ ٢١٣).

قوله: «**ركائب**» جمع ركاب، وهي رواحل الإبل، وكل ما يركب عليه من الدواب يقال له: ركوب وركوبة بفتح الراء وضم الكاف. انظر: القاموس المحيط مادة (ركب)، ومقدمة الفتح (ص١٢٥)، والنهاية (٢/ ٢٥٦)، وعون المعبود (٨/ ٢١٤).

قوله: «**مناخات**» أي: باركات، والمُناخ بضم الميم: مبرك الإبل كما في القاموس المحيط مادة: (تنوخ).

قوله: «**إن لك رقابهن وما عليهن**» أي: ذَواتُهنَّ وأحمالُهن، والرقاب جمع رقبة وهي في الأصل العنق، فأطلقت على سائر البدن، قال تعالى: ﴿**فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ**﴾ [النساء/ ٩٢]. انظر: النهاية (٢/ ٢٤٩).

قوله: «**عظيم فَدَكَ**» فدك بالتحريك وآخره كاف، قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان، وقيل ثلاثة، أفاءها الله على رسوله ﷺ في سنة سبع صلحًا، والنسبة إليها: فدكي. انظر: معجم البلدان (٤/ ٢٣٨).

قوله في زيادة الجميع: «**عقلتهن**» أي: ربطتهن بالعقال، وهو حبل تربط به الإبل ونحوها. انظر: النهاية لابن الأثير (٣/ ٢٨٠).

قوله في رواية الطبراني: «**ثم علفتهن**» أي: أعطاهن علفهن وهو ما تأكله الماشية.

قوله في رواية البيهقي: «**ثم عمدت إلى تأذين صلاة الصبح**» أي: قصدت.

قوله في زيادة الجميع: «**خرجت إلى البقيع**» البَقِيع مِنَ الْأَرْضِ: المَكَانُ المُتَّسع، وَلَا يسمَّى بَقِيعاً إِلَّا وَفِيهِ شَجَرٌ أَوْ أُصُولُها. وبَقِيع الغَرْقد: مَوْضِعٌ بِظَاهِرِ المَدِينَةِ فِيهِ قُبُور أَهْلها، كانَ بِهِ شجَر الغَرقد، فَذَهَبَ وبَقي اسمُه. انظر: النهاية (١/ ١٤٦).

قوله في زيادة الجميع: «**إصبعي**» الإصبع بسكون الصاد فيها تسع لغات بتثليث الهمزة مع تثليث الباء، ولغة عاشرة: أصبوع بضم الألف والباء وزيادة واو، انظر: مقدمة الفتح (ص٧٩).

قوله في زيادة حماد بن إسحاق والطبراني في مسند الشاميين: «**فجعلت إصبعي في أذني ثم أذنت**» ليس المراد به هنا أذان الصلاة كما زعم الحافظ في الفتح (٦٣٤) وتبعه صاحب عون المعبود عليه (٢/ ١٥٦)، وإنما معناه: ناديت الناس قائلًا: من كان يطلب دينًا فليحضر؛ كذا جاء مفسرًا عند الطبراني والبيهقي وابن حبان «**فناديت فقلت: من كان يطلب**» إلى آخره؛ ولأنه كان بعد صلاة الفجر حين خرج إلى البقيع.

قوله في زيادة الجميع: «**أوقيتان**» تثنية أوقية، وجمعها: أواقي، والأوقية بضم الميم وتشديد الياء: اسم لأربعين درهمًا كما في حديث رجل من بني أسد عند أبي داود (١٦٢٩) والنسائي (٢٥٩٦) وأحمد (٤/ ٣٦) بسند صحيح.

قال في النهاية (١/ ٨٠): وتختلف باختلاف اصطلاح البلاد. اهـ

قوله: «**فلم يَبْقَ شيء**» يعني: من الديون التي على رسول الله ﷺ.

قوله: «**أفضل شيء؟**» أي: أزاد شيء.

قوله: «**انظر أن تريحني منه**» أي: انظر في الطرق والأسباب التي يصرف بها ما بقي لمستحقيه حتى يرتاح قلبي.

قوله: «**ما قِبَلَك**» بكسر القاف، وفتح الباء واللام والكاف، أي: ما نحوك وجهتك، والمعنى: ما فعل المال الذي نحوك هل نفد أم لا؟.

قوله: «**شفقًا**» أي: حذرًا وخوفًا، قال في النهاية (٢/ ٤٨٧): الشَّفَقُ والْإِشْفَاقُ: الخوفُ. يُقَالُ أَشْفَقْتُ أُشْفِقُ إِشْفَاقًا، وَهِيَ اللُّغَةُ العاليةُ. وَحَكَى ابْنُ دُرَيد: شَفِقْتُ أَشْفَقُ شَفَقًا. اهـ

قوله: «**أزواجه**» جمع زوج، ويقال: زوجاته جمع زوجة، والأول أفصح، وهو لغة القرآن، قال تعالى: ﴿**النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ**﴾ [الأحزاب/ ٦]، وقال سبحانه: ﴿**وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللهَ**﴾ [الأحزاب/ ٣٧]، وقال: ﴿**وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا**﴾ [النساء/ ٢٠]، وقال: ﴿**وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ**﴾ [البقرة/ ٣٥]، انظر: لسان العرب مادة (زوج).

قوله: «**مبيته**» أي: المبيت عند التي هي ليلتها من نسائه.

قوله: «**فاغتمزتها**» أي: كان سكوت النبي ﷺ إذ لم يجب عليَّ بعد أن عرضت عليه مشكلتي ثقيلًا على نفسي ومؤثرًا في صدري.

الفصل السابع: في ذكر فوائد الحديث

الفائدة الأولى: منقبة ظاهرة لبلال -رضي الله عنه- حيث حاز شرف هذا اللقب وهو: مؤذن رسول الله ﷺ، وهو متضمن لفضيلة الأذان.

الفائدة الثانية: تفرق كثير من الصحابة-رضي الله عنهم- بعد موت رسول الله ﷺ في البلدان لنشر الإسلام والعلم، ونفع المسلمين.

الفائدة الثالثة: اهتمام السلف بسيرة رسول الله ﷺ، وسؤالهم أهل المعرفة والعلم عن ذلك، لا أَخْذ ذلك عن القصاصين الذين لا يميزون بين صحيح وسقيم، ومقبول ومردود، ولا عن الممثلين الذين لا تُعرف هويتهم، أو عُرفوا بالفسق والفجور والمجون، أو كانوا يهودًا أو نصارى أو علمانيين، فيمثلون الأنبياء -عليهم السلام- أو الصحابة -رضي الله عنهم- وأبناء المسلمين يتلقون سيرتهم عن الممثلين الكفار أو الفجار، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

الفائدة الرابعة: إطلاق النفي على الأغلب، وذلك في قول بلال -رضي الله عنه-: «ما كان له شيء»، والنبي ﷺ كان له بعض الشيء، وربما ادخر لأهله قوت سنة كما في البخاري (٥٣٥٧) إلا أنه كان جوادًا كريمًا، باذلًا نفقة أهله لفقراء المسلمين، وضعفائهم، وضيوفه وأهل الصفة أضياف الإسلام، ولا يرد سائلًا.

الفائدة الخامسة: ما كان عليه رسول الله ﷺ وكثير من المسلمين في زمنه من ضيق الحال، وشدة المعيشة، لدرجة أن المسلم لا يجد ما يسد جوعه، أو يستر بدنه، والنبي ﷺ

لا يجد ما يُطعم به الجائع المسلم، ولا يجد ما يكسو به العاري المسلم، إلا بالاستدانة من أجلهم، حتى فتح الله عليه بالفتوحات.

الفائدة السادسة: صدق توكل رسول الله ﷺ على ربه، وذلك: من قول بلال: «ما كان له شيء» ومع هذا فهو إن جاءه شيء بذله، ولم يُخفِ منه شيئًا عن فقراء المسلمين ومساكينهم، بل كان يقترض من أجل سد حاجتهم.

ففي البخاري (١٤٦٩) ومسلم (١٠٥٣) عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: إن ناسًا من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فأعطاهم، ثم سألوه فأعطاهم، ثم سألوه فأعطاهم، حتى نفد ما عنده، فقال: «**ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله، ومن يتصبر يصبره الله، وما أعطي أحد عطاء خيرًا وأوسع من الصبر**». وفي البخاري (٢٨٢١) عن جبير بن مطعم-رضي الله عنه-: أنه بينما هو يسير مع رسول الله ﷺ ومعه الناس مقفله من حنين، فعلقه الناس يسألونه حتى اضطروه إلى سمرة، فخطفت رداءه، فوقف النبي ﷺ، فقال: «**أعطوني ردائي، لو كان لي عدد هذه العضاه نعمًا لقسمته بينكم، ثم لا تجدوني بخيلًا، ولا كذوبًا، ولا جبانًا**».

الفائدة السابعة: زهد النبي ﷺ في الدنيا، وإعراضه عنها، واحتقاره لها، حيث لم يكن له شيء منها يدخره لنفسه ﷺ، أو لأهله، أو لولده، حتى قال عمرو بن الحارث -رضي الله عنه-: ما ترك رسول الله ﷺ عند موته درهمًا، ولا دينارًا، ولا عبدًا، ولا أمة، ولا شيئًا، إلا بغلته البيضاء، وسلاحه، وأرضًا جعلها صدقة. أخرجه البخاري (٢٧٣٩).

بل توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي في ثلاثين صاعًا من شعير، كما عند البخاري (٢٩١٦) من حديث عائشة –رضي الله عنها–.

والله عز وجل قد أمره بقوله: ﴿**وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى * وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى**﴾ [طه/ ١٣١-١٣٢]، وكذا أمره سبحانه بقوله: ﴿**وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا**﴾ [الكهف/ ٢٨].

فاستجاب نبينا ﷺ لأمر ربه عز وجل، وظل في هذه الدنيا منشغلًا بعبادة ربه وطاعته وذكره، وتعليم أهله وأمته، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر، وجهاد الكافرين، مقتنعًا بما رزقه الله من النبوة والرسالة.

وفي البخاري (٤٦٦) ومسلم (٢٣٨٢) عن أبي سعيد –رضي الله عنه–: أن رسول الله ﷺ جلس على المنبر فقال: «**عبدٌ خيره الله بين أن يؤتيه زهرة الدنيا، وبين ما عنده، فاختار ما عنده**». فبكى أبو بكر –رضي الله عنه– وبكى، فقال: فديناك بآبائنا وأمهاتنا. قال: فكان رسول الله ﷺ هو المخير، وكان أبو بكر أعلمنا به، الحديث.

ولأحمد (٤/ ١٩٨) بسند حسن عن علي بن رباح قال: سمعت عمرو بن العاص –رضي الله عنه– يخطب الناس بمصر يقول: ما أبعد هديكم من هدي نبيكم ﷺ! أما هو فكان أزهد الناس في الدنيا، وأما أنتم فأرغب الناس فيها.

الفائدة الثامنة: جواز قول الرجل: «**أنا**» ما لم يصحبها مباهاة وتكبر وطغيان، ومن ذلك قوله ﷺ: «**أنا سيد الناس يوم القيامة**» وقوله: «**أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبدالمطلب**».

وأما قول بعضهم: أنا، وأعوذ بالله من كلمة أنا. فلا دليل عليها.

قال العلامة ابن القيم في زاد المعاد (٢/ ٤٧٥): وليُحذر كل الحذر من طغيان «أنا»، و«لي»، و«عندي»، فإن هذه الألفاظ الثلاثة ابتلي بها إبليس، وفرعون، وقارون: فـ ﴿**أنا خير منه**﴾ [الأعراف:١٢] لإبليس، و﴿**لي ملك مصر**﴾ [الزخرف:٥١] لفرعون، و﴿**إنما أوتيته على علم عندي**﴾ [القصص: ٧٨] لقارون.

وأحسن ما وُضعت «أنا» في قول العبد: أنا العبد المذنب، المخطئ، المستغفر، المعترف، ونحوه. و«لي» في قوله: لي الذنب، ولي الجرم، ولي المسكنة، ولي الفقر والذل. و«عندي» في قوله: «اغفر لي جدي، وهزلي، وخطئي، وعمدي، وكل ذلك عندي». اهـ

الفائدة التاسعة: منقبة أخرى لبلال وهي قيامه على شأن رسول الله ﷺ في نفقاته، وتحمله من أجل ذلك.

الفائدة العاشرة: شفقة رسول الله ﷺ ورحمته بأهل الفاقة والحاجة، لدرجة أنه يتحمل الديون من أجل كسوتهم وإطعامهم.

وفي مسلم (١٠١٧) من حديث جرير بن عبدالله البجلي –رضي الله عنه– قال: كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار، قال: فجاءه قوم حفاة عراة، مجتابي النمار أو العباء، متقلدي السيوف، عامتهم من مضر، بل كلهم من مضر، فتمعر وجه رسول الله ﷺ لما

رأى بهم من الفاقة، فدخل ثم خرج، فأمر بلالًا فأذن وأقام، فصلى ثم خطب، فقال: «﴿**يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة**﴾ [النساء/ ١] إلى آخر الآية ﴿**إن الله كان عليكم رقيبًا**﴾، والآية التي في الحشر: ﴿**اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله**﴾ [الحشر/ ١٨] **تصدق رجل من دينار، من درهمه، من ثوبه، من صاع بره، من صاع تمره**» حتى قال: «**ولو بشق تمرة**» قال: فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها، بل قد عجزت، قال: ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثبات، حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبة.

الفائدة الحادية عشر: تحمل الإمام نفقات رعيته، والقيام بقضاء حوائجهم، وبذل ما يستطيعه من أجل ذلك.

وفي البخاري (٢٥٥٤) ومسلم (١٨٢٩) عن ابن عمر-رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ أنه قال: «**ألا كلكم راعٍ وكلكم مسئول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راعٍ وهو مسئول عن رعيته**» الحديث، وفي رواية للبخاري (٨٩٣): «**الإمام راعٍ ومسئول عن رعيته**».

وفي البخاري (٧١٥٠) ومسلم (١٤٢) -واللفظ له- عن معقل بن يسار-رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «**ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح، إلا لم يدخل معهم الجنة**».

الفائدة الثانية عشر: جواز الاقتراض من أجل النفقة والصدقة على الفقراء والمحاويج، بشرط ألا يضيع حقوق الناس، أو يتلاعب بها.

الفائدة الثالثة عشر: توكيل الإمام من يقوم ببعض الأعمال من قرض وشراء ونفقة؛ لأن أصحاب الأموال والتجارات إذا قصدهم أهل الفضل والعلم والجاه بأنفسهم ربما أعطوهم بتكلف وحرج.

الفائدة الرابعة عشر: فضل الإسلام وإكرام أهله، وذلك بإكرام النبي ﷺ لمن جاءه مسلمًا.

الفائدة الخامسة عشر: تألف من جاء فقيرًا من المسلمين على الإسلام، بإعطائه شيئًا مما يسده.

وهل التألف على الإسلام انقطع بعد النبي ﷺ؛ لأن الإسلام قد انتشر، أم أنه لا يزال باقيًا؟

الصحيح: أنه لا يزال باقيًا، فإن الله عز وجل قد ذكر في مصارف الزكاة: المؤلفة قلوبهم، وهم على أقسام، من يعطى ليسلم، أو ليحسن إسلام، أو ليسلم أمثاله، أو ليكون عينًا للمسلمين من تسلل الكافرين.

وأيضًا: لأن النبي ﷺ أعطى أقوامًا بعد انتشار الإسلام، وظهوره.

قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله- في تفسير قول الله تعالى: ﴿**إنما الصدقات للفقراء والمساكين**﴾ الآية: وأما المؤلفة قلوبهم فأقسام:

منهم: من يعطى ليُسلم، كما أعطى النبي ﷺ صفوان بن أمية من غنائم حنين، وقد كان شهدها مشركًا. قال: فلم يزل يعطيني حتى صار أحبَّ الناس إليَّ بعد أن كان أبغض الناس إليَّ، كما قال الإمام أحمد: حدثنا زكريا بن عدي، أخبرنا ابن المبارك، عن

يونس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن صفوان بن أمية قال: أعطاني رسول الله ﷺ يوم حنين، وإنه لأبغض الناس إليَّ، فما زال يعطيني حتى صار وإنه لأحب الناس إليَّ. ورواه مسلم والترمذي، من حديث يونس، عن الزهري، به.

ومنهم: من يُعْطَى ليحسُن إسلامه، ويثبت قلبه، كما أعطى يوم حنين أيضًا جماعة من صناديد الطلقاء وأشرافهم: مائة من الإبل، مائة من الإبل وقال: «**إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليَّ منه، مخافة أن يَكُبَّه الله على وجهه في نار جهنم**».

وفي الصحيحين عن أبي سعيد: أن عليًّا بعث إلى النبي ﷺ بذُهَيبة في تربتها من اليمن، فقسمها بين أربعة نفر: الأقرع بن حابس، وعُيَينة بن بدر، وعلقمة بن عُلاثة، وزيد الخير، وقال: «**أتألفهم**».

ومنهم: من يُعطَى لما يرجى من إسلام نظرائه.

ومنهم: من يُعطَى ليجبي الصدقات ممن يليه، أو ليدفع عن حَوزة المسلمين الضرر من أطراف البلاد. ومحل تفصيل هذا في كتب الفروع، والله أعلم.

وهل تُعطى المؤلفة على الإسلام بعد النبي ﷺ؟ فيه خلاف، فرُوي عن عمر، وعامر الشعبي وجماعة: أنهم لا يُعطَون بعده؛ لأن الله قد أعز الإسلام وأهله، ومَكَّن لهم في البلاد، وأذل لهم رقاب العباد.

وقال آخرون: بل يُعطَون؛ لأنه عليه الصلاة والسلام قد أعطاهم بعد فتح مكة وكسر هَوازن، وهذا أمر قد يحتاج إليه فيُصرف إليهم. اهـ

الفائدة السادسة عشر: وصف المشرك بهذا الوصف الذي وصفه الله به ورسوله، خلافًا لدعاة التسامح مع اليهود والنصارى من قادة الإخوان المسلمين وغيرهم الذين

يقولون: لا تقل كافر، وإنما قل: ليس بمسلم!، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَه﴾ [التوبة/ ٦]، وقال سبحانه: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ الْبَيِّنَةُ﴾ [البينة/ ١]، وقال جلَّ وعز: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُون﴾ [الكافرون/ ١]، والآيات في هذا المعنى كثيرة.

الفائدة السابعة عشر: مخاطبة المسلم للكافر من غير سلام أو انبساط، وإنما بقدر الحاجة.

الفائدة الثامنة عشر: جواز الاستدانة من المشركين أو البيع والشراء منهم، وإن كانوا يتعاملون بالمعاملات المحرمة، من أكل الربا، والميسر، وبيع الخمور، والأصنام ونحوها، قال تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللهِ كَثِيرًا * وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء/ ١٦٠-١٦١]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ [التوبة/ ٣٤]، وقد توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي في ثلاثين صاعًا من شعير كما في البخاري (٢٩١٦) من حديث عائشة -رضي الله عنها-.

الفائدة التاسعة عشر: قيام الوكيل ببعض الأعمال اجتهادًا منه من غير رجوع لمن وكله خصوصًا إذا عرف منه ذلك، فإن بلالًا استدان من المشرك من غير مراجعة النبي ﷺ في ذلك.

الفائدة العشرون: استحباب الوضوء للأذان، وقد روى الترمذي (٢٠٠-٢٠١)

مرفوعًا وموقوفًا على أبي هريرة -رضي الله عنه-:«**لا يؤذن إلا متوضئ**»، وضعفه الترمذي بالانقطاع بين الزهري وأبي هريرة، وهناك علتان أيضًا في المرفوع وهي: عنعنة الوليد بن مسلم، وضعف معاوية بن يحيى الصدفي.

ويؤيد استحباب الوضوء للأذان: ما رواه أحمد (٤/ ٣٤٥)، وأبو داود (١٧)، والنسائي (٣٨)، وابن ماجه (٣٥٠)، وغيرهم بسند صحيح من حديث المهاجر بن قنفذ-رضي الله عنه- أنه سلم على رسول الله ﷺ وهو يتوضأ، فلم يرد عليه، حتى توضأ فرد عليه، وقال: «**إنه لم يمنعني أن أرد عليك، إلا أني كرهت أن أذكر الله إلا على طهارة**».

وقد اختلف أهل العلم في حكم أذان وإقامة المحدث حدثًا أصغر على أقوال:

فكره عطاء والشافعي وإسحاق وأحمد في رواية الأذان بلا وضوء.

ومالك كرهه أيضًا إلا أنه اشترط الطهارة في الإقامة.

وعن أحمد أيضًا: عدم صحة أذان المحدث حدثًا أصغر.

وذهب عطاء والأوزاعي وبعض الشافعية إلى اشتراط الطهارة فيهما.

ورخص الأذان والإقامة بلا وضوء الحسن وقتادة وعبدالرحمن بن الأسود والثوري والنخعي وحماد وابن المبارك وأحمد في رواية، وأصحاب الرأي، وهو قول عامة أهل العلم. انظر: سنن الترمذي (٢٠١)، وتحفة الأحوذي (١/ ٥١٢)، وعمدة القاري للعيني (٥/ ١٤٨).

قلت: وحيث أنه لم يصح في المنع من الأذان أو الإقامة بغير وضوء دليل، فيجوز الأذان بغير طهارة، والأفضل الطهارة لما رأيت من فعل بلال -رضي الله عنه- وهو

مؤذن رسول الله ﷺ وفعله هذا في زمنه، وأيضًا: لأن الأذان ذكر، فيستحب أن يكون على الوضوء، ويكره من غير طهارة لحديث المهاجر بن قنفذ.

وأما الإقامة بغير طهارة عمدًا فهو وإن لم يرد حديث صحيح في المنع منه، فإنه فعل قبيح؛ لأنه يفضي إلى الخروج من المسجد بعد الإقامة، وضياع الصف الأول، وربما ضياع بعض الركعات، فإن شُغل عن الوضوء أو طرأ عليه الحدث وحان وقت الصلاة فليوكل غيره ويذهب يتوضأ، والله أعلم.

الفائدة الحادية والعشرون: استحباب القيام عند الأذان ما لم يمنع منه مانع، كعرج أو كسر رجل، أو مخافة رماية عدو، ونحو ذلك.

وقد زعم القاضي عياض أن القيام في الأذان واجب في مذهب كافة العلماء إلا أبا ثور فإنه جوزه ووافقه أبو الفرج المالكي، وتعقبه النووي في شرح مسلم (٣٧٧) بقوله: وأما قوله: مذهب العلماء كافة أن القيام واجب فليس كما قال، بل مذهبنا المشهور أنه سنة، فلو أذن قاعدًا بغير عذر صح أذانه، لكن فاتته الفضيلة، وكذا لو أذن مضطجعًا مع قدرته على القيام صح أذانه على الأصح؛ لأن المراد الإعلام وقد حصل، ولم يثبت في اشتراط القيام شيء والله أعلم. اهـ

الفائدة الثانية والعشرون: تأخير المؤذن الأذان عن أول وقته لعارض، أو أمر طارئ، فإن بلالًا -رضي الله عنه- قال: «**فلما أن كان ذات يوم توضأت، ثم قمت لأؤذن بالصلاة، فإذا المشرك أقبل في عصابة من التجار**» إلى آخر ما حصل من أخذ ورد بين بلال -رضي الله عنه- والمشرك. وهذا وإن لم يكن واضحًا؛ لاحتمال أن يكون أذن ثم

أقبل على الرجل، إلا أن في رواية غير أبي داود الإيضاح حيث قال بعد أن فرغ من الكلام مع المشرك: «**فأخذ في نفسي ما يأخذ في أنفس الناس، فانطلقت ثم أذنت بالصلاة، حتى إذا صليت**» وللبزار: «**وناديت بالصلاة**».

وأنت تعلم أنه فعل في زمن نزول الوحي ولم يذكر إنكارًا.

الفائدة الثالثة والعشرون: المشركون أهل غرور وحماقة وكبر، لا يراعون إمرة المسلم عليهم، وذلك: أن المشرك جعل يظهر قوته وسطوته بمجيئه إلى بلال في جماعة من التجار.

الفائدة الرابعة والعشرون: طغيان المال بأصحابه على من دونهم احتقارًا لهم، كما ترى ذلك واضحًا من فعل هذا المشرك الذي دين بلالًا -رضي الله عنه-، وقال تعالى: ﴿**كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى * أَنْ رَآَهُ اسْتَغْنَى**﴾ [العلق: ٦-٧].

الفائدة الخامسة والعشرون: ملاطفة الرجل خصمه إذا كان محقًّا حتى ولو كان كافرًا، فأنت ترى أن المشرك فعل ما فعل ببلال -رضي الله عنه- ومع هذا يجيبه بلال بقوله: «**يا لباه**» ولم يزد على ذلك امتصاصًا لغضب خصمه، وحتى يسلم من كيده وأذاه.

الفائدة السادسة والعشرون: ما عليه الكفار من عبوس الوجه، وغلظة الكلام على المسلمين، وإن أظهروا لك البشاشة فلا تغتر، فإنهم متى ما سنحت لهم الفرصة كشفوا عن حقيقتهم، فأنت ترى أن المشرك عرض على بلال -رضي الله عنه- التعاون معه بإقراضه، ثم أتاه قبل موعد السداد فلقيه بوجه كريه، وقول غليظ، قال الله عز وجل: ﴿**لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آَمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا**﴾ [المائدة/ ٨٢].

الفائدة السابعة والعشرون: تذكير صاحب المال من استدان منه بقرب وقت السداد حتى يكون جاهزًا جمعه، ومستعدًّا لتسليمه في وقت حله.

الفائدة الثامنة والعشرون: أهل الشرك والكفر أصحاب مكر وحيل، وذلك: أن المشرك عرض لبلال سعة ماله واقتداره على إقراضه، فلما تأخر أظهر له مقصده الخبيث وهو: أن يتخذه عبدًا، ويرده إلى رعي الغنم. فلتكن إذًا معاملة المسلم للكافر على حذر.

الفائدة التاسعة والعشرون: المشركون ما يقدمون للمسلمين خدمة لسواد أعينهم – كما يقال–، وإنما إن قدموا خدمة فهم يرومون من ورائها الوصول إلى مآربهم أو شيء منها، وهذا يظهر من قول المشرك لبلال –كما في رواية البزار والطبراني والبيهقي وابن حبان–: فإني لم أعطك الذي أعطيتك من كرامتك ولا كرامة صاحبك.

الفائدة الثلاثون: تنقص المشركين لرسول الله ﷺ وجرأتهم على ذلك، كما في الرواية السابقة، ودلائل هذا من القرآن والسنة كثيرة، حيث رموه بأنه: كذاب، ساحر، شاعر، كاهن، مجنون، مفتري، إلى آخره، فإذا عرفت ذلك فلا تعجب مما تسمعه بين الفينة والأخرى من سخرية الكفار بنبيك ﷺ، فإننا لا ننتظر منهم إجلالًا ولا توقيرًا ولا تعظيمًا لنبينا محمد ﷺ، بقدر ما ننتظر من المسلمين أنفسهم العمل بسنة رسول الله ﷺ، وعدم مخالفة أوامره.

الفائدة الحادية الثلاثون: تأثر صاحب الفضل والاستقامة، ونزول الهمِّ به، بسبب ما يجده من مكائد الأعداء له، وتربصهم به، ومؤامراتهم عليه، وهذا لا ينافي صبره وثباته؛ لتيقنه بمآل مكرهم عليهم، ونيل ثوابه على قدر نصبه كما قال تعالى: ﴿**وَلَا يَحِيقُ**

﴿الْمُكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر/ ٤٣]، وقال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ * وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا حَتَّى أَتَاهُمْ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبَإِ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الأنعام/ ٣٣-٣٤]، وقال: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ * وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر/ ٩٧-٩٩].

الفائدة الثانية والثلاثون: اعتناء بلال وسائر الصحابة –رضي الله عنهم– بتحصيل مصالح رسول ﷺ إكرامًا له وإجلالًا، والتحمل من أجله في دفع المفاسد عنه، وذلك: بإغلاق كل مدخل لمثل هؤلاء السفهاء بالتطاول عليه ﷺ، فترى بلالًا –رضي الله عنه– هو الذي يقترض ويتحمل تلك الديون لئلا يتعرض رسول الله ﷺ لأدنى أذى من سفهاء المشركين وأهل الكتاب.

الفائدة الثالثة والثلاثون: الصبر عند حصول البلاء، وعدم التقهقر إلى الوراء، وألا يستعجل المصاب الفرج، قال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة/ ١٥٥-١٥٧]، وقال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد/ ٣١].

الفائدة الرابعة والثلاثون: تذكر المسلم نعمة الله عليه، فإن بلالًا –رضي الله عنه– لم يتأثر من إغلاظ المشرك وتهديده له إلا أنه عرف قدر النعم التي هو فيها، فخشي أن

يسعى هذا المجرم في حرمانه منها، بعد أن وفقه الله لنعم عظيمة: وفقه للإسلام، ووفقه على الصبر وتحمل أذية المشركين له مع جهره بالحق، ثم وفقه للعتق، ثم للهجرة، ثم لصحبة رسول الله ﷺ، ونيل لقب مؤذن رسول الله، وشهود بدر وأحد والمشاهد، والقيام على شؤون رسول الله، وغير ذلك مما اختصه الله وأكرمه به.

الفائدة الخامسة والثلاثون: جواز تسمية صلاة العشاء بالعتمة.

فإن قيل: قد نهى النبي ﷺ عن تسميتها بالعتمة، كما روى مسلم (٦٤٤) عن ابن عمر –رضي الله عنهما– قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم، ألا إنها العشاء وهم يعتمون بالإبل**».

قلنا: هذا هو الأفضل عملًا بالحديث، لكن النهي هنا للكراهة، بدليل ما رواه البخاري (٦١٥) ومسلم (٤٣٧) عن أبي هريرة –رضي الله عنه– أن رسول الله ﷺ قال: «**لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوًا**»، وللبخاري (٨٦٤) ومسلم (٦٣٨) عن عائشة –رضي الله عنها– قالت: أعتم رسول الله ﷺ بالعتمة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان. فخرج النبي ﷺ فقال: «**ما ينتظرها أحد غيركم من أهل الأرض**». ولا يصلى يومئذ إلا بالمدينة، وكانوا يصلون العتمة فيما بين أن يغيب الشفق إلى ثلث الليل الأول. ولمسلم (٦٤٣) عن جابر بن سمرة –رضي الله عنه– قال: كان رسول الله ﷺ يصلي الصلوات نحوًا من صلاتكم، وكان يؤخر العتمة بعد صلاتكم شيئًا، وكان يخفف الصلاة.

قال البخاري في صحيحه الباب (٢٠) عند حديث رقم (٥٦٤): باب ذكر العشاء والعتمة ومن رآه واسعًا. ثم ذكر حديث أبي هريرة –رضي الله عنه– وقال: والاختيار أن يقول: العشاء؛ لقوله تعالى: ﴿**وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاء**﴾ [النور/ ٥٨].

قال الحافظ في الفتح (٢/ ٤٥): واختلف السلف في ذلك: فمنهم من كرهه كابن عمر راوي الحديث. ومنهم من أطلق جوازه، نقله ابن أبي شيبة عن أبي بكر الصديق وغيره. ومنهم من جعله خلاف الأولى وهو الراجح، وسيأتي للمصنف، وكذلك نقله ابن المنذر عن مالك والشافعي واختاره. ونقل القرطبي عن غيره إنما نهى عن ذلك تنزيهًا لهذه العبادة الشرعية الدينية عن أن يطلق عليها ما هو اسم لفعلة دنيوية وهي الحلبة التي كانوا يحلبونها في ذلك الوقت ويسمونها العتمة. قلت: وذكر بعضهم أن تلك الحلبة إنما كانوا يعتمدونها في زمان الجدب خوفًا من السؤال والصعاليك، فعلى هذا فهي فعلة دنيوية مكروهة لا تطلق على فعلة دينية محبوبة. اهـ

وقال النووي في شرح مسلم: وفي هذا الحديث تسمية العشاء عتمة، وقد ثبت النهي عنه، وجوابه من وجهين: **أحدهما**: أن هذه التسمية بيان للجواز، وأن ذلك النهي ليس للتحريم.

والثاني –وهو الأظهر–: أن استعمال العتمة هنا لمصلحة ونفي مفسدة؛ لأن العرب كانت تستعمل لفظة العشاء في المغرب، فلو قال: «لو يعلمون ما في العشاء والصبح» لحملوها على المغرب ففسد المعنى وفات المطلوب، فاستعمل العتمة التي يعرفونها ولا يشكون فيها، وقواعد الشرع متظاهرة على احتمال أخف المفسدتين لدفع أعظمهما. اهـ

الفائدة السادسة والثلاثون: جواز الدخول على الرجل عقب صلاة العشاء لأمر مهم ونحوه إذا أذن له.

الفائدة السابعة والثلاثون: وجوب ستر العورات، وحفظها عن أنظار الناس، إلا من أحل الشرع لك، وذلك بخفض الستار، وعدم الرضا بدخول أحد عليك إلا بعد الإذن.

الفائدة الثامنة والثلاثون: الاستئذان قبل الدخول ولو ممن تعرف أمانته، وتأمن شره، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾ [النور/ ٢٧].

والاستئذان ثلاثة كما في البخاري (٦٢٤٥) ومسلم (٢١٥٣) عن أبي سعيد الخدري –رضي الله عنه– قال: كنت في مجلس من مجالس الأنصار إذ جاء أبو موسى –رضي الله عنه– كأنه مذعور فقال: استأذنت على عمر ثلاثًا، فلم يؤذن لي فرجعت، فقال: ما منعك؟ قلت: استأذنت ثلاثًا، فلم يؤذن لي فرجعت، وقال رسول الله ﷺ: «**إذا استأذن أحدكم ثلاثًا فلم يؤذن له فليرجع**». فقال: والله لتقيمن عليه ببينة. أمنكم أحد سمعه من النبي ﷺ؟ فقال: أبي بن كعب –رضي الله عنه–: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم، فكنت أصغر القوم، فقمت معه فأخبرت عمر أن النبي ﷺ قال ذلك.

وفي كيفية الاستئذان يبينه حديث رسول الله ﷺ عند أبي داود (٥١٧٧) والنسائي في الكبرى (١٠١٤٨) بسند صحيح من حديث رجل من بني عامر –رضي الله عنه– أنه استأذن على النبي ﷺ وهو في بيت فقال: ألج؟ فقال النبي ﷺ لخادمه: «**اخرج إلى هذا**

فعلمه الاستئذان، فقل له: قل السلام عليكم، أأدخل؟» فسمعه الرجل، فقال: السلام عليكم، أأدخل؟ فأذن له النبي ﷺ، فدخل.

الفائدة التاسعة والثلاثون: عدم احتجاب النبي ﷺ عن حاجات رعيته، لا في ليل، ولا في نهار، بل ربما تقام الصلاة فيأتيه الرجل في حاجة فيقضيها له والناس منتظرون، بل ربما تأتيه الجارية فيذهب معها في قضاء حاجتها.

الفائدة الأربعون: مناداة نبينا ﷺ بوصف الرسالة والنبوة: يا نبي الله، يا رسول الله. أما نداؤه باسمه مجردًا فمنهي عنه، وهو فعل الأعراب، وأهل الكتاب، قال تعالى: ﴿**لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا**﴾ [النور/ ٦٣].

وفي صحيح البخاري (٥٨٠٩) ومسلم (١٠٥٧) عن أنس بن مالك –رضي الله عنه– قال: كنت أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه رداء نجراني غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي فجبذه بردائه جبذة شديدة، نظرت إلى صفحة عنق رسول الله ﷺ وقد أثرت بها حاشية الرداء من شدة جبذته، ثم قال: يا محمد! مُرْ لي من مال الله الذي عندك، فالتفت إليه رسول الله ﷺ فضحك ثم أمر له بعطاء.

ولمسلم (٣١٥) عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: كنت قائمًا عند رسول الله ﷺ فجاء حِبْرٌ من أحبار اليهود فقال: السلام عليك يا محمد! فدفعته دفعة كاد يصرع منها فقال: لم تدفعني؟ فقلت: ألا تقول يا رسول الله؟! فقال اليهودي: إنما ندعوه باسمه الذي سماه به أهله، فقال رسول الله ﷺ: «**إن اسمي محمد الذي سماني به أهلي**».

ولأحمد (٤/ ٢٤٠)، والترمذي (٣٥٣٥) بسند حسن من حديث صفوان بن عسال –رضي الله عنه– قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر فبينا نحن عنده إذ ناداه أعرابي بصوت له جهوري: يا محمد! فأجابه رسول الله ﷺ نحوًا من صوته: «**هاؤم**».

الفائدة الحادية والأربعون: جواز قول الرجل لرسول الله ﷺ: «**بأمي أنت وأمي**».

وهل يجوز لغيره؟

قال النووي في الأذكار (ص٣٧٠): المذهب الصحيح المختار: أنه لا يكره قول الإنسان لغيره: فداك أبي وأمي، أو جعلني الله فداك. وقد تظاهرت على جواز ذلك الأحاديث المشهورة التي في الصحيحين وغيرهما، وسواء كان الأبوان مسلمين أو كافرين، وكره ذلك بعض العلماء إذا كانا مسلمين. قال النحاس: وكره مالك بن أنس: جعلني الله فداك، وأجازه بعضهم.

قال القاضي عياض: ذهب جمهور العلماء إلى جواز ذلك، سواء كان المفدي به مسلمًا أو كافرًا. اهـ وانظر: شرح مسلم له (٣١) والفتح (٧٤٤).

ومن أدلة جواز إطلاقها لغير رسول الله ﷺ: ما رواه البخاري (٢٩٠٥) ومسلم (٢٤١١) عن علي بن أبي طالب –رضي الله عنه– قال: ما رأيت النبي ﷺ يفدي رجلًا بعد سعد –يعني: ابن أبي وقاص–، سمعته يقول: «**ارم فداك أبي وأمي**». وجاء من حديث سعد نفسه –رضي الله عنه– أخرجه البخاري (٤٠٥٥) ومسلم (٢٤١٢) وهكذا قالها للزبير بن العوام –رضي الله عنه– كما في البخاري (٣٧٢٠) ومسلم (٢٤١٦)، وما رواه البخاري (٤٧٢٦) عن سعيد بن جبير قال: إنا لعند ابن عباس في

بيته، إذ قال سلوني، قلت: أي أبا عباس -جعلني الله فداك- الحديث ولم ينكر عليه.

قال الحافظ في الفتح (٦١٨٥): قد استوعب الأخبار الدالة على الجواز أبو بكر بن أبي عاصم في أول كتابه آداب الحكماء، وجزم بجواز ذلك، فقال: للمرء أن يقول ذلك لسلطانه، ولكبيره، ولذوي العلم، ولمن أحب من إخوانه غير محظور عليه ذلك، بل يثاب عليه إذا قصد توقيره واستعطافه، ولو كان ذلك محظورًا لنهى النبي ﷺ قائل ذلك، ولأعلمه أن ذلك غير جائز أن يقال لأحد غيره. اهـ

الفائدة الثانية والأربعون: أن لصاحب الحق مقالًا ولو كان مشركًا، ففي البخاري (٢٣٠٦) ومسلم (١٦٠١) عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رجلًا أتى النبي ﷺ يتقاضاه، فأغلظ، فَهَمَّ به أصحابه، فقال رسول الله ﷺ: «**دعوه؛ فإن لصاحب الحق مقالًا**».

الفائدة الثالثة والأربعون: حرص ذوي الصيانة والأمانة على سلامة النفس من القدح والفضيحة بالتخفي والاستتار.

الفائدة الرابعة والأربعون: تفويض قضاء الدَّين إلى الله؛ لأن الرزق بيده، وذلك في قول بلالٍ -رضي الله عنه-: «**حتى يرزق الله تعالى رسولَه ما يقضي عني**». قال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ**﴾ [الذاريات/ ٥٨]، وقال: ﴿**وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا**﴾ [هود/ ٦]، وقال: ﴿**وَكَأَيِّنْ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ**﴾ [العنكبوت/ ٦٠].

الفائدة الخامسة والأربعون: تأدب بلال -رضي الله عنه- في مخاطبته لرسول الله ﷺ حيث قال: «**ما يقضي عني**»، وهو إنما تحملها بأمر رسول الله ﷺ لا من قِبَلِ نفسه.

الفائدة السادسة والأربعون: استشارة أهل العلم، والرجوع إليهم عند الأمور المشكلة.

الفائدة السابعة والأربعون: شعور المفتي بشدة الكرب النازل على السائل والذي لا يجد له حلًّا بالتو، يدعوه للسكوت؛ لأن البعض قد يتعامل مع المشكلة بحماس أو عاطفة من غير تأمل فيضر أكثر مما ينفع، وهذا تعليم بالتأني وعدم العجلة، فإن النبي ﷺ لما سمع شكوى بلالٍ –رضي الله عنه– سكت ولم يجبه بشيء؛ لأنه لا حلَّ عنده في نفس الوقت، وهو ينتظر الفرج من الله، ولا يبعد أن يكون النبي ﷺ دعا بتفريج الكربة.

ولسكوت النبي ﷺ عن إجابة السائلين نظائر منها:

١- سكوت النبي ﷺ لما سأله اليهود عن الروح حتى أنزل الله عليه الآية: ﴿**ويسألونك عن الروح**﴾ أخرجه البخاري (١٢٥) ومسلم (٢٧٩٤) عن ابن مسعود – رضي الله عنه–.

٢- سكوته ﷺ لما سأله الرجل: هل يأتي الخير بالشر؟ أخرجه البخاري (١٤٦٥) ومسلم (١٥٢) عن أبي سعيد –رضي الله عنه–.

٣- سكوته لما سأله الرجل عن تلطخ ثيابه بالطيب، أخرجه البخاري (١٥٣٦) ومسلم (١١٨٠) عن يعلى بن أمية –رضي الله عنه–.

٤- سكوته ﷺ لما سأله الرجل عن امرأته إذا وجد عليها رجلًا. أخرجه مسلم (١٤٩٣) عن ابن عمر –رضي الله عنهما–.

الفائدة الثامنة والأربعون: ينبغي للسائل عندما يجد من المفتي سكوتًا، أو لا يسمع

منه جوابًا يحلُّ مشكلته، أن يضبط نفسه، ولا يدعوه ذلك إلى تنقصه أو الحط من منزلته؛ لأن سكوت المفتي قد يكون بسبب شعوره بشدة القضية وعدم وجود حلٍّ لها في نفس الحال.

ولهذا نبينا ﷺ أول ما جاء الفرج أرسل إلى بلال قبل ذهابه وبشره، دلالة على تألمه لما لقيه بلال –رضي الله عنه– من ذلك المشرك.

الفائدة التاسعة والأربعون: تأدية الحقوق لأهلها ولو كانوا كفارًا؛ لأن بعض الناس يستجيز أخذ أموال الكفار بالحيل وهذا لا يجوز؛ لأنه أكل لأموال الناس –ولو كانوا كفارًا– بالباطل؛ ولأنه سبب لتنفيرهم عن الإسلام، وسبب لتشويه الإسلام. ولو كان أخذ أموالهم بهذه الأساليب جائزًا لما نزل هذا الهمُّ ببلال –رضي الله عنه–، ولما ديَّن المشرك بلالًا –رضي الله عنه–.

الفائدة الخمسون: غض الطرف عما يظهره بعض الكفار من عداوة وتهكم في بعض الأحوال لمصالح أعظم. ومثل هذا: عدم معاقبة النبي ﷺ للبيد بن الأعصم اليهودي لما سحره.

ولذا فإننا ننبه على أن يكون الداعي إلى الله أو من ولي شيئًا من أمر المسلمين بصيرًا في التعامل مع الناس، وألا يكون لسانًا لاذعًا أو سيفًا مصلتًا على الإطلاق ومع كل أحد، وإنما ينزل القضايا منازلها، ويتعامل مع كل شخص بما ينفع أو يدفع به شره، فمن الناس لا ينفع معه إلا الغلظة، ومنهم العكس، ومنهم من لا يزجره إلا السيف ومنهم العكس، ومنهم من يؤثِّر فيه الإحسان ومنهم العكس، ومنهم من يحتاج إلى مدارة، أو إهمال، أو نصح ووعظ، وهكذا.

الفائدة الحادية والخمسون: تعفف رسول الله ﷺ عن سؤال الناس أموالهم، أو التطلع لها، مع حصول الشدة بسبب الدَّين الذي يطالب المشرك فيه بلالًا -رضي الله عنه-؛ ومع هذا يتعفف رسول الله ﷺ ويصبر؛ لأن التعفف سبب تفريج الله للكرب كما دل عليه هذا الحديث، وكما أرشد إليه قوله ﷺ: «**ومن يستعفف يعفه الله**» أخرجه البخاري (١٤٦٩) ومسلم (١٠٥٣) عن أبي سعيد -رضي الله عنه-، وللبخاري (١٤٢٧) عن حكيم بن حزام -رضي الله عنه- مثله.

الفائدة الثانية والخمسون: حمل السلاح والزاد والتأهب والاستعداد -خصوصًا- عند مخافة عدو، قال تعالى: ﴿**وَخُذُوا حِذْرَكُم**﴾ [النساء/ ١٠٢].

الفائدة الثالثة والخمسون: الاستعداد المبكر لمن كان عازمًا على سفر ونحوه، حتى يباشره في حينه.

الفائدة الرابعة والخمسون: المطالبة بسداد الدَّين يجلب الهمَّ عند من أخذه ليرجعه، لا ليتلفه. وانظر كيف كانت حالة بلالٍ -رضي الله عنه- في تلك الليلة، قال -رضي الله عنه-: واستقبلت بوجهي الأفق، فلما نمت ساعة انتبهت، فإذا رأيت عليَّ ليلًا نمت.

الفائدة الخامسة والخمسون: أن الفجر فجران: فالفجر الأول لا تحل صلاة الفجر فيه ويحل الطعام، والفجر الثاني تحل فيه صلاة الصبح، ويحرم الطعام على الصائم.

وروى مسلم (١٠٩٤) عن سمرة بن جندب -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «**لا يغرنكم أذان بلال ولا هذا البياض** -لعمود الصبح- **حتى يستطير هكذا**»، وفي رواية له: «**ولا بياض الأفق المستطيل هكذا حتى يستطير هكذا**».

الفائدة السادسة والخمسون: من كان له همٌّ، أو نزل به كربٌ، وقد علمت بما يجلب له السرور، ويكشف عنه ما يجد، عجَّلت بتبشيره –ولو في وقت متأخر من الليل إذا أمكن–، ألا ترى أن النبي ﷺ لما عرف ما نزل ببلال –رضي الله عنه– من الهمِّ والحزن، وقد وصله ما يفرحه ويُذهب عنه ما يجد، أرسل له رجلًا قبل طلوع الفجر.

الفائدة السابعة والخمسون: العمل بخبر الواحد، وذلك: أن رسول الله ﷺ أرسل رجلًا واحدًا يدعو بلالًا –رضي الله عنه– فأجابه، ولو كان لا يعمل بخبر الواحد لأرسل النبي ﷺ له أعدادًا.

الفائدة الثامنة والخمسون: استجابة الصحابة–رضي الله عنهم– لرسول الله ﷺ متى ما دعاهم من ليل أو نهار، ولو كانوا في أعمالهم، أو على فرشهم وبين أهليهم، عملًا بقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اسْتَجِيبُوا للهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ**﴾ [الأنفال/ ٢٤].

وفي صحيح البخاري (٤٦٤٧) عن أبي سعيد بن المعلى –رضي الله عنه– قال: كنت أصلي، فمر بي رسول الله ﷺ فدعاني فلم آته حتى صليت، ثم أتيته، فقال: «**ما منعك أن تأتي؟**» وفي رواية: قال: كنت أصلي. فقال رسول الله ﷺ: «**ألم يقل الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم﴾**» الحديث.

ولأحمد (٢/ ٤١٢)، والترمذي (٢٨٧٥)، والنسائي في الكبرى (١١٢٠٥) بسند حسن، عن أبي هريرة –رضي الله عنه–: أن رسول الله ﷺ خرج على أبي بن كعب –رضي الله عنه–، فقال رسول الله ﷺ: «**يا أبيُّ**» وهو يصلي فالتفت أبيٌّ ولم يجبه، وصلى أبيٌّ فخفف، ثم انصرف إلى رسول الله ﷺ فقال: السلام عليك يا رسول الله! فقال رسول

الله ﷺ: «**وعليك السلام، ما منعك يا أبيَّ أن تجيبني إذ دعوتك؟**» فقال: يا رسول الله إني كنت في الصلاة، قال: «**أفلم تجد فيما أُوحيَ إليَّ: ﴿استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم﴾؟**» قال: بلى، ولا أعود إن شاء الله. الحديث.

الفائدة التاسعة والخمسون: طلب الرجل لك بالحضور إلى بيته لا يجيز الدخول عليه من غير استئذانه، فأنت ترى أن بلالًا –رضي الله عنه– لما دعاه رسول الله ﷺ لم يدخل عليه إلا بعد الاستئذان؛ لأن الأدلة عامة في ذلك، وقد سبق ذكرها في الفائدة الثامنة والثلاثين.

الفائدة الستون: إذا أنعم الله على عبده نعمة بشَّر أولى الناس بها، وأسعدَهم بحصولها، وذلك: أن النبي ﷺ بشَّر بلالًا بفرج الله عليه.

الفائدة الحادية والستون: نسبة النعم، وتنفيس الكربات وقضاء الديون إلى الله، فإن النبي ﷺ لما جاءه بلال قال له: «**أبشر فقد جاءك الله بقضائك**»، ولما سأل النبي ﷺ بلالًا عن الديون؟ قال له: «**قد قضى الله تعالى كل شيء كان على رسول الله ﷺ فلم يبقَ شيء**».

الفائدة الثانية والستون: الفرج بعد الشدة، والتيسير بعد العسر، قال تعالى: ﴿**فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا * إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا**﴾ [الشرح/ ٥– ٦].

وفي حديث ابن عباس –رضي الله عنهما– الحسن بشواهده: «**واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسرًا**».

الفائدة الثالثة والستون: حَمْدُ الله عند تجدد النعم، وذلك: أن بلالًا –رضي الله عنه–

حمد الله لما بشره رسول الله ﷺ بتفريج الله عنه.

الفائدة الرابعة والستون: جواز إطلاق اللفظ على البعض وإرادة الكل، وذلك في قوله ﷺ: «**رقابهن**» أي: ذواتهن.

الفائدة الخامسة والستون: كرم رسول الله ﷺ العظيم، وسخاؤه، وجوده، وهذا من أخلاقه الحميدة، فإنه لما جاءته هذه الركائب بذل كل ما أُهدي له فيها لقضاء الدين الذي تحمله بلال -رضي الله عنه- بأمره ﷺ، وله نظائر ستأتي الإشارة لبعضها تحت الفائدة الثانية والثمانين.

الفائدة السادسة والستون: قبول هدية المشرك بشرط ألا يحصل معها أو بسببها انبساط، أو مداهنة، أو إعجاب بما هم عليه، أو مدحهم الذي يستأسر القلب، ونحو ذلك. أما إذا خلت من شيء من ذلك وكان في ردها مصلحة فالأولى ردها.

وقد وردت عدة أحاديث تدل على جواز قبول هدية المشرك، بوَّب على بعضها البخاري في صحيحه فقال: باب قبول الهدية من المشركين، وذكر فيها ثلاثة أحاديث موصولة (٢٦١٥-٢٦١٨):

أحدها: عن أنس -رضي الله عنه- قال: أُهدي للنبي ﷺ جبة سندس، وكان ينهى عن الحرير، فعجب الناس منها فقال: «**والذي نفس محمد بيده لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا**» والمهدي هو: أكيدر دومة كما في الرواية التي تليها.

ثانيها: عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة، فأكل منها، فجيء بها فقيل: ألا نقتلها؟. قال: «**لا**». فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله ﷺ.

ثالثها: عن عبدالرحمن بن أبي بكر –رضي الله عنهما– قال: جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها، فقال النبي ﷺ: «**بيعًا أم عطية** –أو قال–: **أم هبة؟**».

فإن قيل: أخرج أحمد (٤/ ١٦٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٤٢٨)، وأبو داود (٣٠٥٧)، والترمذي (١٥٧٧) وغيرهم وهو صحيح بشواهده عن عياض بن حمار –رضي الله عنه– قال: أَهديت للنبي ﷺ ناقة، فقال: «**أسلمت؟**»، فقلت: لا، فقال النبي ﷺ: «**إني نهيت عن زبد المشركين**»، فما وجه الجمع بينه وبين الأحاديث التي فيها قبول النبي ﷺ لهدية المشرك.

قلنا: اختلف أهل العلم في الجمع بين هذه الأحاديث على عدة أقوال، أقواها: أن الامتناع عن قبول الهدية في حق من يريد بهديته التودد والموالاة والقرب. وأن قبولها في حق من يرجى بذلك تأنيسه وتأليفه على الإسلام، أو توقي شره. انظر: الفتح (٢٦١٥-٢٦١٨).

الفائدة السابعة والستون: جواز وصف الكافر بما هو عليه في قومه، لا لإرهاب المسلمين وإخافتهم، وذلك: من قول رسول الله ﷺ: «**عظيم فدك**»، ومثله قوله ﷺ: «**من محمد عبدِ اللهِ ورسوله إلى هرقل عظيم الروم**» أخرجه البخاري (٧) ومسلم (١٧٧٣) عن أبي سفيان –رضي الله عنه–.

الفائدة الثامنة والستون: استخدام المسلم ما جاءه من الكفار من كسوة أو طعام مباحين لا محظور فيهما.

الفائدة التاسعة والستون: المبادرة بقضاء الدين متى ما تيسر سداده وعدم المماطلة؛

لأن النبي ﷺ يقول: «**مطل الغني ظلم**» أخرجه البخاري (٢٢٨٧) ومسلم (١٥٦٤) من حديث أبي هريرة –رضي الله عنه–.

الفائدة السبعون: الإحسان إلى البهائم، بإنزال الأحمال من ظهورهن إذا وصلن إلى المكان المقصود، فإن رسول الله ﷺ لما أولى الركائب بلالًا –رضي الله عنه– كان أول عمله أن حطَّ عنهن رحالهن. والنبي ﷺ يقول: «**إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذِّبْحَ، وليحد أحدكم شفرته، فليرح ذبيحته**» أخرجه مسلم (١٩٥٥) عن شداد بن أوس –رضي الله عنه–.

الفائدة الحادية والسبعون: الأخذ بالأسباب الشرعية لا ينافي التوكل على الله، فإن بلالًا –رضي الله عنه– بعد أن وضع ما تحمله الإبل ربطهن بالعقال.

الفائدة الثانية والسبعون: العناية بالبهائم بإطعامها وسقيها، وذلك من قول بلال –رضي الله عنه–: «**ثم علفتهن**».

وروى أحمد (١/ ٢٠٤) وأبو داود (٢٥٤٩) بسند صحيح عن عبدالله بن جعفر –رضي الله عنه– قال: أردفني رسول الله ﷺ خلفه ذات يوم فأسر إليَّ حديثًا لا أحدث به أحدًا من الناس، وكان أحب ما استتر به رسول الله ﷺ لحاجته هدفًا أو حائش نخل. قال: فدخل حائطًا لرجل من الأنصار فإذا جمل، فلما رأى النبي ﷺ حنَّ وذرفت عيناه؛ فأتاه النبي ﷺ فمسح ذفراه فسكت، فقال: «**من رب هذا الجمل، لمن هذا الجمل؟**». فجاء فتى من الأنصار فقال: لي يا رسول الله. فقال: «**أفلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها؟! فإنه شكا إليَّ أنك تجيعه وتدئبه**» أي: تكده وتتعبه، وفيه دليل للفائدة المتقدمة في الإحسان إلى البهائم وعدم إتعابهن.

الفائدة الثالثة والسبعون: بين الفجر الأول والفجر الثاني زمن قد يصل إلى نصف ساعة أو نحوها، فقد رأيت أن بلالًا أراد الانطلاق عند انشقاق عمود الصبح الأول، فأمره رجل أن يجيب رسول الله ﷺ فأجابه، ثم أخذ الركائب فحط عنهن رحالهن، ثم أتى بعلفهن، ثم أذن الأذان الثاني. وبهذا يفسر قول الراوي كما في البخاري (١٩١٩) ومسلم (١٠٩٢): ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا.

وبنحو ذا ذهب النووي إلا أنه لم يقف على ما جاء في حديث بلال هذا، فقال في شرح مسلم (١٠٩٢): معناه: أن بلالًا كان يؤذن قبل الفجر ويتربص بعد أذانه للدعاء ونحوه، ثم يرقب الفجر، فإذا قارب طلوعه نزل فأخبر ابن أم مكتوم فيتأهب ابن أم مكتوم بالطهارة وغيرها، ثم يرقى ويشرع في الأذان مع أول طلوع الفجر، والله أعلم. اهـ

لكن تعقبه الحافظ في الفتح (١٩١٩) بقوله: وهذا مع وضوح مخالفته لسياق الحديث يحتاج إلى دليل خاص لما صححه حتى يسوغ له التأويل. اهـ

قلت: حديث بلال هذا يقوي ما ألمح إليه النووي، وهو دليل خاص سوغ هذا التأويل، والله أعلم.

الفائدة الرابعة والسبعون: أن بلالًا –رضي الله عنه– لم يكن الأذان الأول للصبح له، والأذان الثاني للصبح لابن أم مكتوم على الدوام، وإنما في زمن دون زمن، فأنت ترى أن في رواية الطبراني قوله: «**ثم قمت إلى تأذيني لصلاة الصبح**» وللبيهقي وابن حبان وحماد: «**عمدت إلى تأذين صلاة الصبح**».

ويؤيده: حديث أنيسة بنت خبيب –رضي الله عنها– عند أحمد (٦/ ٤٣٣) بسند صحيح قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا، وإذا أذن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا**». قالت: وإن كانت المرأة ليبقى عليها من سحورها فنقول لبلال: أمهل حتى أفرغ من سحوري.

ومن زعم أنه مقلوب فحديث بلال هذا يرد عليه، والله أعلم.

الفائدة الخامسة والسبعون: التبكير إلى الأعمال بعد الصبح من أسباب البركة، انظر لبلال –رضي الله عنه– معه أربع ركائب محملة بالطعام والكساء، فذهب بعد صلاة الفجر فأنجز عمله، وبارك الله له في وقته، وفي الحديث الحسن بشواهده: «**اللهم بارك لأمتي في بكورها**».

الفائدة السادسة والسبعون: وضع الأصبع في الأذن عند المناداة يكون أقوى في إبلاغ الصوت ورفعه؛ لأن الصوت يبدأ من مخارج النّفَس، فإذا سدّ أذنيه اجتمع النّفس في الفم، فخرج الصوتُ عالياً، فيكون أبلغ في الإسماع، ولهذا بلال فعل ذلك لما نادى في البقيع: من كان يطلب دينًا فليحضر.

الفائدة السابعة والسبعون: ويستنبط من الفائدة المتقدمة أن من مات وكان كثير المداينة، أو عُرف بذلك، أنه ينبغي لورثته أن ينادوا في الأماكن الجامعة: من كان يطلب فلانًا دينًا فليأتنا.

ويشهد لهذا: فعل عبدالله بن الزبير –رضي الله عنهما– في سداد دين أبيه حيث قام في الناس فقال: من كان له على الزبير حق فليوافنا بالغابة. أخرجه البخاري (٣١٢٩).

الفائدة الثامنة والسبعون: المبادرة في إخراج النفقات والصدقات لمستحقيها حين الميسرة من غير تباطؤ.

الفائدة التاسعة والسبعون: مشروعية إفشاء السلام، ولو كنت أو كان الملقى عليه: مشغولًا، أو مهمومًا، أو متعبًا؛ لأننا نجد أناسًا إذا قيل لهم في ذلك، يتعذر بمثل هذه الأعذار.

الفائدة الثمانون: من أخذ أموال الناس وهو يريد أداءها، وردها لأهلها، أدى الله عنه، ويسر له قضاء ما عنده، فإن بلالًا -رضي الله عنه- استقرض بأمر النبي ﷺ وهو يريد قضاءها فقضى الله عنه.

وفي البخاري (٢٣٨٧) عن أبي هريرة -رضي الله عنه-، عن النبي ﷺ قال: «**من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، ومن أخذ يريد إتلافها أتلفه الله**».

الفائدة الحادية والثمانون: مشروعية البقاء في المسجد عند نزول همٍّ، أو حصول غمٍّ، ترجو كشفه عاجلًا؛ لأن البقاء في المسجد من أسباب تفرغ القلب، وخلوته في اللجوء إلى الله، والتضرع بين يديه، ودعائه، والإقبال على طاعته وذكره، بخلاف المكوث في البيت أو غيره، فإنه يُشغل عن هذه المقامات ويلهي عنها.

الفائدة الثانية والثمانون: كان النبي ﷺ إذا جاءه مال أو طعام أو كسوة لا يرتاح قلبه، ولا يهدأ باله، إلا بقسمته، وبذله في مصارفه، ولهذا بات ﷺ في المسجد ولم يدخل على أهله حتى فرغ ما في يده.

ونظيره: ما جاء في حديث أبي سروعة عقبة بن الحارث -رضي الله عنه- حيث قال:

صليت وراء النبي ﷺ بالمدينة العصر فسلم، ثم قام مسرعًا، فتخطى رقاب الناس إلى بعض حجر نسائه، ففزع الناس من سرعته، فخرج عليهم، فرأى أنهم عجبوا من سرعته فقال: «**ذكرت شيئًا من تبر عندنا، فكرهت أن يحبسني، فأمرت بقسمته**» أخرجه البخاري (٨٥١).

وللبخاري (٢٣٨٩) ومسلم (٩٩١) عن أبي هريرة –رضي الله عنه– عن النبي ﷺ قال: «**ما يسرني أن لي أحدًا ذهبًا تأتي عليَّ ثالثة وعندي منه دينار، إلا دينار أرصده لدين عليَّ**».

ونحوه عن أبي ذر –رضي الله عنه– أخرجه البخاري (٢٣٨٨) ومسلم (٩٤).

الفائدة الثالثة والثمانون: إطلاق لفظ الأهل على الزوجة أو الزوجات، ودلائله كثيرة.

الفائدة الرابعة والثمانون: جواز امتناع الرجل من الدخول على نسائه إذا هَمَّه أمر، أو شغله شاغل، خشية أن يفرط في حقها –خصوصًا– إذا كان له أكثر من زوجة.

الفائدة الخامسة والثمانون: جواز المبيت في المسجد، ولو كان له مسكن، وبه يقول الجمهور، ولا حجة لمن كره ذلك، انظر: فتح الباري لابن رجب (٢/ ٤٥٥-٤٥٨).

الفائدة السادسة والثمانون: إذا تيسر مال للشخص وعنده ديون ويريد أن يتصدق فبأيهما يبدأ؟

أفاد هذا الحديث: البدء بقضاء الدين لتعلقه بحقوق الآدميين، ولذلك كما تقدم قريبًا أن النبي ﷺ كان لا يبقي شيئًا من المال إلا إذا كان في سداد الدين.

فإن فضل شيء وأهله في غنى عنه، أو هم ممن يصبر فهو أخبر به.

الفائدة السابعة والثمانون: أن النبي ﷺ لا يعلم من الغيب إلا ما أطلعه الله عليه، فأنت ترى أن بلالًا لما عرض مشكلته لم يجبه بأن الله سيفرج عنك غدًا، وهكذا أيضًا أنه ﷺ كان يسأل بلالًا -رضي الله عنه-: «**ما فعل ما قبلك؟**» «**أفضل شيء؟**».

وهذا رد على غلاة الشيعة والصوفية الذين يزعمون أن رسول الله ﷺ أو أولياؤهم يعلمون الغيب مطلقًا.

قال الله سبحانه: ﴿**فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لله**﴾ [يونس/ ٢٠]، وقال تعالى: ﴿**وَلله غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ**﴾ [هود/ ١٢٣]، وقال جلَّ وعلا: ﴿**قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا الله**﴾ [النمل/ ٦٥]، وقال تعالى: ﴿**وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ**﴾ [الأعراف/ ١٨٨]، وقال عز وجل: ﴿**وَمَا كَانَ اللهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاء**﴾ [آل عمران/ ١٧٩]، وقال تعالى: ﴿**عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا * إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ**﴾ [الجن/ ٢٦-٢٧].

وفي البخاري (٣٠٤٥) في قصة محاصرة المشركين للسرية التي أرسلها رسول الله ﷺ وأمَّر عليها عاصم بن ثابت -رضي الله عنه- قال عاصم -رضي الله عنه-: اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّك. والأدلة في هذا الباب أكثر من أن تذكر هنا أو تحصر.

الفائدة الثامنة والثمانون: جواز أن يستعمل الإمامُ الرجل في عملين فأكثر إذا عرف منه القيام بها من غير تفريط ولا تقصير، وذلك: أن رسول الله ﷺ استعمل بلالًا -رضي الله عنه- في عدة أعمال، منها: أنه مؤذن مسجده ﷺ، وأنه القائم على الاقتراض،

وعلى الشراء، وعلى البيع، وعلى توزيع النفقات، وعلى سداد الديون.

الفائدة التاسعة والثمانون: إيثار النبي ﷺ الفقراء والمساكين على نفسه، فيقدم حاجتهم على حاجته، وذلك بإنفاق كل ما جاءه في مصارفه، من غير أن يدخر لنفسه أو أهله شيئًا، بل لا يرتاح ولا يفرح إلا به كما تقدم.

الفائدة التسعون: القيام بالإنفاق على ابن السبيل، كما في أول الحديث من قول بلال -رضي الله عنه-: «**وكان إذا أتاه الإنسان المسلم عاريًا يأمرني فأنطلق، فأستقرض، فأشتري له البردة فأكسوه وأطعمه**»، وقوله في آخره: «**جاء راكبان فانطلقت بهما، وأطعمتهما وكسوتهما**»، ولهذا بوَّب البيهقي في الدلائل: باب حديث نفقة رسول الله ﷺ وما في ذلك من كفاية الله تعالى همه، وسعيه على الفقراء وابن السبيل.

الفائدة الحادية والتسعون: جواز الحديث بعد صلاة العشاء من غير كراهة إذا كان لأمر مهم، أو في طلب العلم أو مع أهله، أو ضيفه، ونحوه، وذلك أن بلالًا -رضي الله عنه- كلم رسول الله ﷺ بعد صلاة العشاء، وأيضًا الرسول ﷺ دعاه مرتين بعد صلاة العشاء وكلمه، وبمثل هذا الحديث خصص أهل العلم حديث أبي برزة الأسلمي -رضي الله عنه- عند البخاري (٥٤٧): «**وكان يكره النوم قبلها، والحديث بعدها**».

قال النووي في المجموع (٣/ ٤٢): أما الحديث للحاجة فلا كراهة فيه، وكذا الحديث بالخير: كقراءة حديث رسول الله ﷺ، ومذاكرة الفقه، وحكايات الصالحين، والحديث مع الضيف، ونحوها فلا كراهة في شيء من ذلك، وقد جاءت بهذا كله أحاديث صحيحة مشهورة، وجمعتها في أواخر كتاب الأذكار.

وسبب عدم الكراهة في هذا النوع: أنه خير ناجز، فلا يترك لمفسدة متوهمة، بخلاف ما إذا لم يكن في الحديث خير، فإنه مخاطرة بتفويت الصلاة لغير مصلحة، والله أعلم. اهـ

الفائدة الثانية والتسعون: قصة اقتراض بلال وتحمله الديون من أجل نفقات رسول الله ﷺ رد على إحداث الجمعيات والمؤسسات، والتي حجة أصحابها هو: سد حاجات الفقراء والمساكين والأرامل، وكفالة الأيتام والدعاة وطلاب العلم، وبناء المساجد والمدارس والمستشفيات، وحفر الآبار وإنشاء السدود وغير ذلك مما يزعمون، وهذه أعمال من قدر عليها عن ظهر غنى فجزاه الله خيرًا، أما أن ننشئ هذه الجمعيات والصناديق التي لا دليل على مشروعيتها، والتي هي قائمة على المسألة والشحاذة والتفنن في ذلك، وإراقة ماء الوجه للتجار والأغنياء، والتي آلت بأصحابها إلى الحزبية، والتلصص على أموال الزكوات والصدقات، وعدم إنفاقها -غالبًا- إلا فيما يؤيد فكرتها، ويغذي منهجها.

ومما يؤكد ذلك: أن كل جمعية تلد أخرى، وكل جمعية حبلى بغيرها، وترى أن أعضاءً كانوا في هذه الجمعية فخرجوا منها وأنشئوا جمعية ثانية، لماذا؟! فلو كان هدفهم واحدًا فليتعاونوا جميعًا تحت جمعية واحدة –وهذا على القول بمشروعيتها- هذا لتعرف أن كل فرد في الجمعية يطمع أن يكون المال تحت تصرفه، وفي متناول يده!

ونحن إذ نقول بعدم شرعيتها؛ لأن مقتضاها كان موجودًا في زمن رسول الله ﷺ -كما في هذا الحديث وغيره-، ومع هذا لم يُقِمْ ما يسمونه جمعية لرصد الزكوات والصدقات.

فإن قيل: ألم تكن الزكاة تُجمع على عهد رسول الله ﷺ بأمره؟

قلنا: نعم؛ لأنه إمام المسلمين، والذين جمعوها فإنما بأمره، فمن خولكم على جمعها؟ ولماذا تتعدد جمعياتكم؟

فإن قيل: نحن أقمنا هذه الجمعيات بإذن من الدولة فما المانع إذًا؟

قلنا: المانع هو ما فيها من شرائط وقيود تنافي الشريعة: من خضوعها لنظام الديمقراطية، وإقامة الانتخابات، وودع أموالها في البنوك وغير ذلك من القيود المشابهة لأنظمة وجمعيات الكفار؛ ولأنها صارت مآلًا للحزبية، بل شعارًا لها، وطريقًا لتفريق كلمة المسلمين.

فإن قيل: لنا دليل على مشروعيتها وهو: ما أخرجه البخاري (٢٤٨٦) ومسلم (٢٥٠٠) عن أبي موسى الأشعري –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قلَّ طعام عيالهم بالمدينة، جمعوا ما عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية، فهم مني وأنا منهم**».

قلنا: بل هو لنا ورد عليكم لا لكم، وذلك من وجهين:

أحدهما: أنه لم يكن عندهم جمعية، إذ لو كانت عندهم جمعية أو نحوها لما احتاجوا لجمع ما معهم ثم قسمته.

ثانيها: أنهم لما حصلت الحاجة جمعوا ما عندهم واقتسموه بينهم بالسوية، لا أنهم جمعوها قبل الحاجة كما تفعلون أنتم.

وانظروا فعل رسول الله ﷺ الوارد في حديث بلال -رضي الله عنه- كيف كان يأمر بلالًا بالاقتراض لينفق على الفقراء وغيرهم من غير تجميع وإحصاء، وإنما متى ما جاءه شيء أنفقه في وقته.

وفي مسلم (١٠١٧) من حديث جرير بن عبدالله البجلي –رضي الله عنه- قال: كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار، قال: فجاءه قوم حفاة عراة، مجتابي النمار أو العباء، متقلدي السيوف، عامتهم من مضر، بل كلهم من مضر، فتمعر وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة، فدخل ثم خرج، فأمر بلالًا فأذن وأقام، فصلى ثم خطب، فقال: «﴿**يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة**﴾ [النساء/ ١] إلى آخر الآية ﴿**إن الله كان عليكم رقيبًا**﴾، والآية التي في الحشر: ﴿**اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله**﴾ [الحشر/ ١٨] **تصدق رجل من دينار، من درهمه، من ثوبه، من صاع بره، من صاع تمره**» حتى قال: «**ولو بشق تمرة**» قال: فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها، بل قد عجزت، قال: ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثبات، حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبة.

فلو كانت الجمعية موجودة لاكتفي بما فيها، ولما حثهم ﷺ على الصدقة لهؤلاء.

وانظروا لأهل السنة والجماعة في دار الحديث السلفية بدماج كيف معيشتهم؟

لقد حاصرهم الحوثيون فجعلوا يقتسمون طعامهم، وقام إخوانهم من هنا وهناك بإعانتهم ونصرتهم من غير جمعية ولا مؤسسة، فجعل الله في عملهم البركة.

الفائدة الثالثة والتسعون: التكبير والحمد عند حصول نعمة، أو تبشير الغير له

بخير، فإن النبي ﷺ لما بشره بلال -رضي الله عنه- بأن الله قد أراح رسول الله ﷺ بصرف الطعام والكسوة كبر الله وحمده.

الفائدة الرابعة والتسعون: ما كان عليه النبي ﷺ من شدة المراقبة لله عز وجل، حيث خاف أن يدركه الموت وعنده شيء من ذلك الطعام والكسوة.

الفائدة الخامسة والتسعون: الحث على المسارعة في الخيرات قبل نزول الموت، فإن النبي ﷺ لم يدخل بيته حتى بشره بلال –رضي الله عنه- بإراحة الله له مما بقي من طعام وكسوة، لماذا فعل ذلك رسول الله ﷺ؟ قال بلال –رضي الله عنه-: شفقًا من أن يدركه الموت وعنده ذلك.

والله تعالى يقول: ﴿**فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللهُ جَمِيعًا**﴾ [البقرة/ ١٤٨]، وقال: ﴿**فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ**﴾ [المائدة/ ٤٨]، وقال: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ**﴾ [البقرة/ ٢٥٤]، وقال: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ * وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ * وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾ [المنافقون/ ٩-١١]، وقال: ﴿**اسْتَجِيبُوا لِرَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللهِ مَا لَكُمْ مِنْ مَلْجَأٍ يَوْمَئِذٍ وَمَا لَكُمْ مِنْ نَكِيرٍ**﴾ [الشورى/ ٤٧].

وفي البخاري (١٤١٩) ومسلم (١٠٣٢) عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: أتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ فقال: يا رسول الله! أي الصدقة أعظم؟ فقال: «**أن تصدق وأنت**

صحيح شحيح، تخشى الفقر وتأمل الغنى، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، ألا وقد كان لفلان».

الفائدة السادسة والتسعون: إثبات موت رسول الله ﷺ خلافًا لمن رده من الصوفية الضلال، وذلك من قول بلال –رضي الله عنه–: «**شفقًا من أن يدركه الموت**»، ومن قوله: «**منذ بعثه حتى توفي رسول الله ﷺ**»، والله عز وجل يقول: ﴿**إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ**﴾ [الزمر/ ٣٠]، وقوله: ﴿**وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ**﴾ [آل عمران/ ١٤٤].

وفي البخاري (٣٦٦٧-٣٦٦٨) عن عائشة –رضي الله عنها– زوج النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ مات وأبو بكر بالسنح –يعني: بالعالية– فقام عمر يقول: والله ما مات رسول الله ﷺ. قالت: وقال عمر: والله ما كان يقع في نفسي إلا ذاك، وليبعثنه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم. فجاء أبو بكر فكشف عن رسول الله ﷺ فقبله، قال: بأبي أنت وأمي طبت حيًّا وميتًّا، والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتتين أبدًا. ثم خرج فقال: أيها الحالف على رسلك، فلما تكلم أبو بكر جلس عمر، فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه، وقال: ألا من كان يعبد محمدًا ﷺ فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت. وقال: ﴿**إنك ميت وإنهم ميتون**﴾، وقال: ﴿**وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئًا وسيجزى الله الشاكرين**﴾، قال: فنشج الناس يبكون.

ولقد أرادت الصوفية بزعمها أنه ﷺ لم يمت: أن تدعوه وتستغيث به من دون الله عز

وجل، عند الشدائد، ونزول الكرب، وإنه لشرك أكبر، قد نهى عنه رسول الله ﷺ وهو حي، فكيف وهو ميت؟! كما في حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- الحسن بشواهده أن النبي ﷺ قال له: «**يا غلام إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله**» الحديث.

الفائدة السابعة والتسعون: مشروعية السلام على الأهل إذا دخلت البيت.

الفائدة الثامنة والتسعون: إذا انكشف هَمُّ الرجل، وزالت مشغلته، بعد غيابه عن أهله، وكان له أكثر من زوجة شُرع له المرور على نسائه واحدة واحدة للتفقد على أحوالهن، ثم يبيت عند التي هي ليلتها.

الفائدة التاسعة والتسعون: إتحاف المفتي السائل بأكثر مما سأل إذا كان يعيه، وهذا له نظائر.

الفائدة تمام المائة: هذا الحديث فيه دليل من دلائل نبوة محمد ﷺ، وذلك في عيشته، وقناعته، وقيامه على الفقراء وابن السبيل، وحاجات المسلمين، والتدين من أجلهم، وكفاية الله له في همه، وقضاء دينه، وتيسير أمره، ولهذا أورده البيهقي في دلائل النبوة.

الخاتمة

هذا ما تيسر لي في دراسة هذا الحديث العظيم -حديثيًّا وفقهيًّا- وهو جهد المقل، فالحمد لله على ما فتح لي ويسر، وأشكره على ما أنعم علي وأوفر، فإن أصبت وأحسنت فمن الله وحده، وله الحمد والفضل، وإن أخطأت أو أسأت فمن نفسي والشيطان، والله ورسوله بريئان منه.

ومن رأى ما يحتاج إلى تكميل أو توجيه، فلا يبخل ببذل النصح لأخيه.

ونحمد الله عز وجل -أولًا وآخرًا، وباطنًا وظاهرًا- على ما خولنا من نعم، ووفقنا إليه من دراسة خير الكلم، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه حامدًا ربه وشاكرًا له:

أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أحمد باجمال

تم تبيضه ومراجعته بحمد الله ومنته

ليلة الأربعاء السادس من شهر صفر عام ١٤٣٤هـ

فهرس الموضوعات

مقدمة المؤلف ٥
حديث بلال في كيفية نفقة رسول الله عليه الصلاة والسلام ٩
الفصل الأول: في تخريج الحديث من دواوين السنة ١١
الفصل الثاني: في تراجم رجال الأسانيد وبيان حالهم ١٣
الفصل الثالث: في سرد روايات الأحاديث مسندة من مصادرها ١٩
الفصل الرابع: في ذكر اختلاف الألفاظ والترجيح بينها ٣٧
الفصل الخامس: في ذكر الزيادات وبيان حالها ٤١
الفصل السادس: في شرح الغريب، وما خفي من معاني ألفاظه.....٤٥
الفصل السابع: في ذكر فوائد الحديث.....٥٣
الخاتمة.....٩٣
فهرس الموضوعات ٩٤